



مكتب تطوير المشاريع
Project Development Office
Development - Negotiation - Growth - Optimization



مقترح الاستراتيجية الوطنية لريادة الأعمال في العراق

Proposed National Strategy
for **Entrepreneurship** in Iraq

مقترح مساند غير رسمي
Project Development Office

2035

in

POLICYinACTION
From Policy to Impact

تمهيد



تتقدّم هذه الوثيقة بمقتراح استراتيجي وطني يُعنى بإعادة هندسة منظومة ريادة الأعمال في العراق، انطلاقاً من التشخيص الرصين للواقع التشريعي والسياساتي والمؤسسي القائم، وصولاً إلى اقتراح إطار متكامل متعدد المراحل يمتد حتى عام 2035.

لقد أولت الحكومة العراقية، عبر خطة التنمية الوطنية (2024–2028) ومجالسها التنفيذية، اهتماماً متصاعداً بتنمية القطاع الخاص بوصفه محركاً رئيساً لتنويع الهيكل الإنتاجي للاقتصاد الوطني. كما اتخذ البنك المركزي العراقي جملة من المبادرات التمويلية الكبرى، آخرها مبادرة الأربعة تريليونات دينار عراقي لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة، فضلاً عن الشروع بتأسيس مصرف ريادة للتنمية الاجتماعية لخدمة محدودي الدخل وأصحاب المشاريع الناشئة.

غير أن مراجعة متأنية للمنظومة بأكملها تكشف أن هذه الجهود على أهميتها تفتقر إلى مظلة استراتيجية وطنية مخصصة لريادة الأعمال بالمعنى المنظومي، فالسياسات القائمة إما أن تتناول القطاع الخاص بصفته الكلية (كما في استراتيجية تنمية القطاع الخاص 2014–2030)، أو تتناول المشاريع الصغيرة والمتوسطة بوصفها مكوناً اقتصادياً (كما في السياسة الوطنية قيد الإعداد مع منظمة العمل الدولية)، دون معالجة الريادة بوصفها ظاهرة سلوكية وقانونية واقتصادية متميزة تستوجب إطاراً تشريعياً ومؤسسياً خاصاً بها.

ومن هنا تبرز الحاجة الوطنية الملحة إلى وثيقة سياسات تحلّل الفجوات، وتشخص المعوقات التشريعية، وتقتراح إصلاحات قابلة للتنفيذ ضمن جدول زمني محدد ومؤشرات أداء قياسية، بحيث تنسجم مع الإطار الدستوري العراقي، وتعتمد على القوانين النافذة، وتقتراح تعديلاتها أو استحداث تشريعات جديدة حيث يقتضي الأمر ذلك.

تلتزم هذه الوثيقة بمنهجية قائمة على الأدلة تستند إلى بيانات الجهاز المركزي للإحصاء، ومنشورات البنك المركزي العراقي، والوقائع العراقية، وإصدارات وزارة التخطيط، ودراسات الأمم المتحدة (UNDP) التي جرت بالمشراكة مع الحكومة العراقية.

الملخص التنفيذي



الإطار العام

تقدّم هذه الوثيقة مقترح الاستراتيجية الوطنية لريادة الأعمال في جمهورية العراق 2035، بوصفها وثيقة سياسات متكاملة تسد فجوة جوهرية في منظومة التخطيط الوطني، وتكمل خطة التنمية الوطنية (2024-2028)، وتُفعل مسارات الورقة البيضاء للإصلاح الاقتصادي (تشرين الأول 2020)، وتنسجم مع استراتيجية تنمية القطاع الخاص (2014-2030).

معطيات التشخيص الأساسية

- مساهمة القطاع الخاص في الناتج المحلي الإجمالي العراقي ظلت تاريخياً عند مستويات متدنية جداً (قدرت بنحو 1.8% عند إطلاق استراتيجية تنمية القطاع الخاص عام 2015)، مع هدف رسمي لرفعها إلى 18% بحلول 2030.
- تركيبة القطاع الخاص العراقي تتكون في معظمها من مشاريع صغيرة ومتوسطة تعمل في قطاعات التجارة والتجزئة والنقل والبناء والضيافة، مع غياب شبه كامل للصناعة التحويلية التنافسية، وفق ما وثقته الورقة البيضاء.
- معدل البطالة الوطني (الربع الرابع 2025) بلغ نحو 6.2% وفق بيانات الجهاز المركزي للإحصاء، مع تفاوت حاد لصالح الذكور (نحو 4%) مقابل الإناث (نحو 15%)، وبطالة شبابية تاريخية تتجاوز 22.6%، ومشاركة محدودة للمرأة في القوى العاملة (حوالي 19%).
- الإطار التشريعي الحالي يعتمد على قانون الشركات رقم (21) لسنة 1997 المعدل بالقانون رقم (17) لسنة 2019، وقانون الاستثمار رقم (13) لسنة 2006 وتعديلاته (قانون رقم 2 لسنة 2010 وقانون رقم 50 لسنة 2015)، وهما قانونان صمما قبل نضوج مفهوم ريادة الأعمال بشكله الحديث، ولا يحتويان على تصنيفات وحوافز موجهة للشركات الناشئة.
- مبادرات التمويل الحالية كبيرة الحجم (4 تريليونات دينار للبنك المركزي، ومبادرة الريادة والتميز لمصرف الرافدين التي بلغت 77.941 مليار دينار للدفعة الرابعة والستين)، لكنها تفتقر إلى تكامل بين أدوات التمويل الحكومي والخاص والمصرفي، وتعاني من ارتفاع اشتراطات الضمانات وقصر البنية المعلوماتية الائتمانية.

المحاور الاستراتيجية المقترحة

تتمحور الاستراتيجية حول ستة ركائز متكاملة:

1. الركيزة التشريعية: إصدار قانون وطني خاص بريادة الأعمال يُعرّف الشركة الناشئة قانونياً، ويمنحها امتيازات خاصة، ويؤسس لسجل وطني موحد.
2. الركيزة المؤسسية: إنشاء المجلس الوطني الأعلى لريادة الأعمال برئاسة رئيس مجلس الوزراء، وأمانة فنية بوزارة التخطيط، لضمان التنسيق الأفقي بين الوزارات وبإشراك مباشر لنخب القطاع الخاص في العراق.
3. الركيزة التمويلية: هندسة مالية متكاملة تشمل صناديق رأس المال المخاطر، والتمويل الحكومي الميسر، وضمانات القروض، وأدوات الدخل الثابت للشركات الناشئة المتقدمة.
4. ركيزة البنية التحتية: إنشاء المناطق الريادية المتخصصة في المحافظات، وتعزيز حاضنات الأعمال، والفضاءات الصناعية الذكية.
5. ركيزة رأس المال البشري: إدماج ريادة الأعمال في المناهج الجامعية والمهنية، واستقطاب الكفاءات المهاجرة عبر برنامج وطني، وتمكين المرأة اقتصادياً.
6. ركيزة الحوكمة والبيانات: تأسيس المرصد الوطني لريادة الأعمال بالجهاز المركزي للإحصاء، ومنظومة مؤشرات أداء دقيقة مرتبطة بخطة التنمية الوطنية.

أولويات قطاعية

تُعتمد خمس أولويات قطاعية تتكامل مع الإطار الأفقي:

- الصناعات التحويلية (إحلال الاستيراد): لمعالجة فاتورة استيراد سنوية تقدر بـ60-70 مليار دولار لمواد يمكن إنتاجها محلياً.
- الزراعة والأمن الغذائي: لمعالجة التدهور المتواصل في الإنتاج الزراعي وشح الموارد المائية.
- الاقتصاد الرقمي وخدمات التكنولوجيا المالية: بوصفها المجال الأقل تنظيماً والأعلى إمكانية نمو.
- الصناعات الإبداعية والسياحة الثقافية: استثماراً للموروث الحضاري العراقي.
- الصناعات اللوجستية الداعمة لطريق التنمية: ضمن البرنامج الخامس لخطة التنمية الوطنية.

المراحل التنفيذية

- المرحلة الأولى (2027-2028): التأسيس التشريعي والمؤسسي: سن قانون ريادة الأعمال، وتشكيل المجلس الأعلى، وإطلاق السجل الوطني.
- المرحلة الثانية (2029-2031): تعميق التشغيلي: تعميم المناطق الريادية في المحافظات، وتفعيل أدوات التمويل، وبناء البيانات.
- المرحلة الثالثة (2032-2035): التعميم والتكامل الإقليمي: ربط المنظومة بطريق التنمية، والدخول في سلاسل القيمة العابرة للحدود.

الأثر المستهدف (2035)

ترفع الاستراتيجية مساهمة القطاع الخاص في الناتج المحلي غير النفطي إلى مستويات قياسية، وتُطلق ما لا يقل عن 50,000 شركة ناشئة جديدة على مستوى العراق، وتوفر ما يزيد على مليون فرصة عمل لائق، وتخفض البطالة الشبابية إلى ما دون 10%، وتقلص حجم الاقتصاد غير المنظم بنسبة الثلث، وتستقطب استثمارات ريادية محلية وأجنبية تفوق 15 مليار دولار تراكمياً.

جميع المعطيات والأرقام الواردة في هذه الوثيقة مستندة إلى مصادر رسمية عراقية (وزارة التخطيط، البنك المركزي العراقي، الجهاز المركزي للإحصاء، الوقائع العراقية)، وإلى دراسات شركاء التنمية الرسميين (ILO، UNDP)، وهي موقعة بالكامل في الملحق الخامس (المراجع والقوانين).



القسم الأول: الإطار العام ومنهجية الوثيقة



1 المبررات الوطنية

تتعلق هذه الوثيقة من ثلاثة مبررات وطنية متشابكة تستوجب تدخلاً سياساتياً عاجلاً:

1. **الفجوة الاستراتيجية:** غياب وثيقة وطنية مستقلة لريادة الأعمال تكمل الوثائق القائمة (خطة التنمية الوطنية 2024-2028، استراتيجية تنمية القطاع الخاص 2014-2030، السياسة الوطنية للمشاريع الصغرى والصغيرة والمتوسطة قيد الإعداد). فالريادة كظاهرة اقتصادية سلوكية مؤسسية تستوجب معالجة خاصة بها لا تدوب في سياسات القطاع الخاص العامة.
2. **الفجوة التشريعية:** اعتماد الإطار القانوني الحالي على قوانين وضعت قبل نضوج الاقتصاد الرقمي ومفاهيم الشركات الناشئة، مما يجعل تصنيفات مثل Startup و Scale-up وشركة المساهمة المبسطة غير معرفة قانونياً في العراق.
3. **الفجوة التنفيذية:** تعدد المبادرات الحكومية (البنك المركزي العراقي، مصرف الرافدين، مشروع ريادة الحكومي، برنامج إبدأ وحسن مشروعك مع منظمة العمل الدولية) مع غياب الجهة المنسقة العليا ومنظومة مؤشرات الأداء الموحدة.

1-2 أهداف الوثيقة

- تقديم تشخيص استراتيجي رصين للمنظومة الريادية العراقية، مستنداً إلى النصوص القانونية النافذة والمؤشرات الرسمية.
- تحليل الثغرات في الاستراتيجيات والسياسات القائمة، واقتراح مسارات تطويرها.
- بناء مقترح اطار متكامل للاستراتيجية الوطنية يشمل: الرؤية، الرسالة، القيم، الركائز، الأولويات القطاعية، والمراحل الزمنية.
- اقتراح حزمة إصلاحات تشريعية ومؤسسية محددة، بما في ذلك مسودة مشروع قانون ريادة الأعمال.
- تصميم منظومة مؤشرات أداء رئيسية (KPIs) قابلة للقياس، تدرج ضمن منظومة المتابعة والتقييم لوزارة التخطيط.

1-3 المنهجية المعتمدة

تعتمد الوثيقة على منهجية رباعية مركبة:

أ. المنهج التحليلي التشريعي:

يتضمن قراءة نصية ومقارنة للنصوص القانونية النافذة ذات الصلة بريادة الأعمال، وتتبع التعديلات المتعاقبة، وتحديد الفجوات والتعارضات بين النصوص.

ب. المنهج التشخيصي الاستراتيجي:

يتضمن تطبيق أدوات التحليل الاستراتيجي المعياري على المنظومة الريادية العراقية باستخدام بيانات وطنية رسمية.

ج. المنهج القياسي السياساتي:

يتضمن استعراض المبادرات الوطنية الحالية وتقييم أدائها وفق مؤشرات المدخلات والمخرجات والأثر، مع التركيز الكامل على الحالة العراقية دون الاستعانة بنماذج خارجية.

د. المنهج التصميمي السياساتي:

يتضمن بناء مصفوفات التدخلات، وجداول التنفيذ الزمنية، ومسودات النصوص التشريعية المقترحة، وصياغة مؤشرات الأداء الكمية.



1-4 الإطار المرجعي الوطني

تستند الوثيقة إلى الإطار الدستوري والتشريعي والسياساتي التالي:

المصدر	الفئة المرجعية
المادة (25) من دستور جمهورية العراق لعام 2005 (كفالة الدولة لإصلاح الاقتصاد الوطني وفق أسس اقتصادية حديثة)، والمادة (26) (ضمان الدولة تشجيع الاستثمار)، والمادة (27/ثانياً) (الملكية الخاصة مصونة).	الإطار الدستوري
خطة التنمية الوطنية 2024-2028 (البرامج الخمسة)، استراتيجية تنمية القطاع الخاص 2014-2030، الورقة البيضاء للإصلاح الاقتصادي (2020)، إطار عمل الأمم المتحدة للتنمية المستدامة مع العراق 2025-2029.	الإطار التخطيطي الوطني
قانون الشركات رقم (21) لسنة 1997 المعدل، قانون الاستثمار رقم (13) لسنة 2006 المعدل، قانون البنك المركزي العراقي رقم (56) لسنة 2004، قانون المصارف رقم (94) لسنة 2004، قانون ضريبة الدخل رقم (113) لسنة 1982 المعدل، قانون التوقيع الإلكتروني والمعاملات الإلكترونية رقم (78) لسنة 2012.	القوانين النافذة ذات الصلة
مبادرة البنك المركزي العراقي لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة (4 تريليون دينار)، مبادرة الريادة والتميز لمصرف الرافدين، مشروع ريادة الحكومي، مصرف ريادة للتنمية الاجتماعية (فيد التأسيس).	المبادرات الحكومية
إصدارات الجهاز المركزي للإحصاء (بحث القوى العاملة)، دراسة المشاريع المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة (UNDP-CSO-USAID 2021).	المصادر الإحصائية

1-5 هيكل الوثيقة

تتألف الوثيقة من ثمانية أقسام رئيسية وخمسة ملاحق، وفق الهيكل الآتي: القسم الأول (الإطار العام والمنهجية)، القسم الثاني (دراسة الحالة والإطار التشريعي)، القسم الثالث (تقييم الاستراتيجيات القائمة)، القسم الرابع (الاستراتيجية المقترحة)، القسم الخامس (الإصلاحات التشريعية والمؤسسية)، القسم السادس (التمويل والحوافز)، القسم السابع (البنية التحتية ورأس المال البشري)، القسم الثامن (المتابعة والتقييم). ثم خمسة ملاحق تشمل مسودة مشروع قانون ريادة الأعمال، ومصفوفة الإصلاحات التشريعية، وجدول التنفيذ الزمني، ومصفوفة مؤشرات الأداء، ومثبت المراجع والنصوص القانونية.

القسم الثاني: دراسة الحالة والإطار التشريعي لريادة الأعمال في العراق

2-1 البيئة الكلية للقطاع الخاص العراقي

يعمل القطاع الخاص العراقي ضمن بيئة اقتصادية كلية تتسم بخصائص بنوية فريدة توثقها الوثائق الحكومية الرسمية، أبرزها:

- هيمنة القطاع العام على النشاط الاقتصادي، مع تشغيل ما يزيد على 4.5 مليون موظف حكومي ونحو 2.5 مليون متقاعد، وفق ما وثقته الورقة البيضاء للإصلاح الاقتصادي (2020).
- أحادية مصادر الدخل، إذ تشكل العائدات النفطية تاريخياً نحو 93-94% من الموازنة العامة، وفق ما وثقته وثيقة الورقة البيضاء ذاتها.
- ضعف العمق الصناعي التحويلي، فالقطاع الخاص العراقي يتركز في التجارة والتجزئة والضيافة والبناء، مع غياب شبه كامل لتصنيع السلع الاستهلاكية والوسيط.
- استنزاف فاتورة الاستيراد، إذ يستورد العراق سنوياً ما بين 60 و70 مليار دولار من المواد القابلة للإنتاج محلياً، وفق تقديرات الخبراء الاقتصاديين المحليين المرفقة في التقارير الرسمية.
- استمرار وجود اقتصاد غير منظم واسع، وقد ناقشت وزارة التخطيط بالتعاون مع منظمة العمل الدولية آليات معالجة العمالة غير المنظمة، مشيرة إلى أنها تشكل نسبة لا يستهان بها من إجمالي الناتج المحلي في العراق، وهو ما يتسبب في خسارة مادية للاقتصاد والناتج المحلي الإجمالي.

مؤشر/

أعلن رئيس مجلس الوزراء السيد محمد شياع السوداني خلال 2025 أن معدل البطالة انخفض إلى 13%، في حين تشير بيانات الجهاز المركزي للإحصاء للربع الرابع 2025 إلى نسبة 6.2% وفق المنهجية الإحصائية المعتمدة. ويبرز هذا التباين الحاجة إلى توحيد المنهجيات الإحصائية ضمن الاستراتيجية الوطنية المقترحة.



2-2 الإطار التشريعي الحاكم لريادة الأعمال

لا يوجد حتى تاريخ إعداد هذه الوثيقة (آذار 2026) قانون خاص بريادة الأعمال في جمهورية العراق، إذ تعمل الشركات الناشئة ضمن مظلة قانونية عامة تتكون من ستة قوانين رئيسية، يعرض كل منها بالقراءة النصية التالية:

2-2-1 قانون الشركات رقم (21) لسنة 1997 المعدل

يُعد هذا القانون المرجع الأساسي لتأسيس الشركات في العراق. وقد جرى تعديله بالقانون رقم (17) لسنة 2019، المنشور في جريدة الوقائع العراقية، العدد (4554)، بتاريخ 9 أيلول 2019.

نصّ مادة (7) مكررة: استحداث الشركة القابضة

(أولاً – أ: الشركة القابضة هي شركة مساهمة أو محدودة تسيطر على شركة أو شركات مساهمة أو محدودة تدعى الشركات التابعة بإحدى الحالتين: 1- أن تمتلك أكثر من نصف رأس مال الشركة إضافة إلى السيطرة على إدارتها. 2- أن تسيطر على تشكيل مجلس إدارتها.) (قانون رقم 17 لسنة 2019).

أبرز ما استحدثه القانون المعدل:

- تنظيم الشركة القابضة لأول مرة في القانون العراقي (المادة 7 مكررة).
- استحداث المادة (15) التي تمنح الأولوية في التعاقدات الحكومية للشركات العراقية بما فيها المتشاركة مع الأجنبية.
- استحداث المادة (16) التي تجيز التداول الإلكتروني واعتماد البريد السريع في معاملات مسجل الشركات.
- تعديل العقوبات المالية على التأخر في تقديم البيانات الرسمية (المادة 217 المعدلة: 50,000 – 250,000 دينار يومياً، بسقف 5 ملايين دينار).

الثغرات الملاحظة في القانون وتعديلاته من منظور ريادة الأعمال:

- غياب تعريف قانوني للشركة الناشئة Start-up أو الشركة الريادية بوصفها كياناً متميزاً.
- عدم استحداث شكل قانوني مرن يناسب الشركات الرقمية والتكنولوجية (مثل الشركة المساهمة المبسطة / SAS).
- استلزام رأسمال أدنى مرتفع نسبياً بحسب المادة (10) من القانون الأصلي (10 ملايين دينار للمشاريع الصناعية والزراعية والسياحية والمقاولات في أشكال محددة).
- غياب أحكام خاصة بحوكمة المساهمة بأسهم تفضيلية أو أسهم مؤسسين المطلوبة لاستقطاب المستثمرين.
- عدم تنظيم العقود النموذجية لاستثمارات رأس المال المخاطر.

2-2-2 قانون الاستثمار رقم (13) لسنة 2006 المعدل

هو المرجع الأساس للمستثمرين العراقيين والأجانب. عُدل بموجب القانون رقم (2) لسنة 2010 (التعديل الأول)، والقانون رقم (50) لسنة 2015 (التعديل الثاني). وينشئ القانون هيكلًا مؤسسيًا ثلاثي المستويات:

- الهيئة الوطنية للاستثمار: معنية بالمشاريع الاستراتيجية ذات الطابع الاتحادي.
- هيئة استثمار الإقليم: في إقليم كردستان.
- هيئات استثمار المحافظات: في المحافظات غير المنتظمة في إقليم.

نص التعديل الثاني — قانون رقم (50) لسنة 2015 (الأسباب الموجبة)

(بغية تسهيل وتنظيم العمل في هيئات الاستثمار ومعالجة بعض المعوقات التي أظهرها الواقع العملي عند تطبيق قانون الاستثمار رقم (13) لسنة 2006 وتعديلاته، ومن أجل خلق مناخ مشجع وملائم للاستثمار في القطاعات كافة، ومنح امتيازات وإعفاءات وقروض ميسرة جاذبة للمستثمرين، شرع هذا القانون).

الثغرات البنوية من منظور الريادة:

- اشتراط نظام الاستثمار رقم (2) لسنة 2009 ألا يقل رأس مال المشروع المشمول عن 250,000 دولار أميركي، وهو سقف مرتفع لا يُناسب الشركات الناشئة في مراحلها المبكرة.
- تركيز منظومة الحوافز (إعفاءات ضريبية، جمركية، تملك الأراضي) على المشاريع الكبيرة ذات الطبيعة العقارية أو الصناعية الثقيلة، دون توفير حزمة موازية للمشاريع الرقمية وقليلة الموجودات الثابتة.
- تعقيد مسار الحصول على إجازة الاستثمار وتعدد الجهات ذات العلاقة، وهو ما يعترف به القانون المعدل ضمناً حين يُوجب تأسيس نافذة واحدة دون توفير آلية رقمية موحدة لها حتى تاريخ إعداد هذه الوثيقة.
- غياب نص قانوني يعادل الكيان الافتراضي المطلوب لاقتصاد رقمي تنافسي.

2-2-3 قانون البنك المركزي العراقي رقم (56) لسنة 2004

وقانون المصارف رقم (94) لسنة 2004

يؤطر هذان القانونان السياسة النقدية ومنظومة الائتمان. وقد أعلن محافظ البنك المركزي العراقي عن وضع اللامسات الأخيرة لإعداد استراتيجية وطنية للاقراض المصرفي، كما كشف عن تأسيس (مصرف ريادة للتنمية الاجتماعية) لرعاية محدودي الدخل عبر قروض ميسرة وضمانات بسيطة.

الفجوات ذات الصلة بريادة الأعمال:

- غياب تنظيم قانوني متكامل لمنصات التمويل الجماعي **Equity Crowdfunding**، وهي أداة جوهرية لتمويل الشركات الناشئة.
- محدودية البنية الائتمانية المعلوماتية، وضعف نظام السجل الائتماني للأفراد والشركات الصغيرة.
- ارتفاع اشتراطات الضمانات العينية لدى المصارف التجارية، بما يستبعد رواد الأعمال الذين لا يمتلكون أصولاً عقارية.
- محدودية أدوات التمويل الإسلامي المتوافقة مع الشريعة والموجهة للريادة.

2-2-4 قانون ضريبة الدخل رقم (113) لسنة 1982 المعدل

قانون سابق على مرحلة اقتصاد السوق بشكله الحديث، لا يحوي تصنيفات ضريبية خاصة بالشركات الناشئة.

المعالجات الضريبية المفقودة:

- عدم وجود إعفاء ضريبي انتقالي للشركات الناشئة خلال السنوات الأولى من عمرها.
- غياب نظام خصم الخسائر المرحّلة بصيغة مرنة تتلاءم مع منطقتي الشركات عالية النمو.
- عدم الاعتراف الضريبي الواضح بنفقات البحث والتطوير وتطوير البرمجيات والملكية الفكرية كأصول قابلة للإطفاء.
- عدم تنظيم المعالجة الضريبية لخيارات الأسهم الممنوحة للموظفين وهي أداة جوهرية لاستقطاب الكفاءات في الشركات الناشئة.

2-2-5 قانون التوقيع الإلكتروني والمعاملات الإلكترونية رقم (78) لسنة 2012

يمثل خطوة متقدمة نسبياً، لكن تطبيقه الميداني لا يزال محدوداً ضمن منظومة تأسيس الشركات والعمل التجاري اليومي.

الفجوات التطبيقية:

- عدم توفر منصة حكومية موحدة للتأسيس الإلكتروني للشركات.
- محدودية الاعتراف القانوني بالعقود الذكية والأصول الرقمية.
- ضعف ربط منظومة التوقيع الإلكتروني بمنظومة الهوية الوطنية الرقمية.

2-2-6 قوانين داعمة أخرى

- قانون حماية المنتج الوطني رقم (11) لسنة 2010 : يحمي الصناعة المحلية لكنه لا يوفر آليات خاصة بالمنتجات الريادية.
- قانون حماية المستهلك رقم (1) لسنة 2010 : يحمي حقوق المستهلك دون معالجة خاصة لأنماط التجارة الإلكترونية.
- قانون العمل رقم (37) لسنة 2015 : لا يقنن أنماط العمل المرن مثل Gig Economy, Remote Work التي تهيمن على الاقتصاد الريادي.
- قانون العلامات التجارية رقم (21) لسنة 1957 المعدل وقانون براءات الاختراع رقم (65) لسنة 1970 : قوانين قديمة جداً لا تواكب الملكية الفكرية الرقمية.
- قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (39) لسنة 2015 : قانون صارم ضروري، لكن متطلباته التشغيلية ترهق الشركات الناشئة التي تقدم خدمات مالية.



2-3 تحليل أصحاب المصلحة

تضم المنظومة الريادية العراقية شبكة واسعة من الجهات الحكومية وشبه الحكومية والخاصة، يوضحها الجدول الآتي:

ملاحظات	الدور الحالي	الجهة
الجهة التي تحيل الوثائق الاستراتيجية، وتستضيف دائرة السياسات الاقتصادية والمالية التي تتابع استراتيجية تنمية القطاع الخاص.	صياغة الاستراتيجيات الوطنية والمتابعة	وزارة التخطيط
مسؤولية عن قانون الاستثمار الصناعي رقم (20) لسنة 1998 وقانون حماية المنتج رقم (11) لسنة 2010.	التراخيص الصناعية وحماية المنتج	وزارة الصناعة والمعادن
الجهة المنفذة لقانون الشركات وتعديلاته، ومسؤولة عن تحديد أجور التسجيل بموجب المادة (13) المعدلة.	تسجيل الشركات الجديدة	وزارة التجارة (دائرة تسجيل الشركات)
تضع السياسة الاستراتيجية الوطنية للاستثمار بموجب المادة (4/خامساً) من قانون الاستثمار.	منح إجازات الاستثمار الاستراتيجي	الهيئة الوطنية للاستثمار
يطلق مبادرة 4 تريليون دينار لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة، ويؤسس مصرف ريادة للتنمية الاجتماعية، ويعد الاستراتيجية الوطنية للإقراض المصرفي.	السياسة النقدية والمبادرات التمويلية	البنك المركزي العراقي
تدير برنامج الإقراض للمشاريع الصغيرة، مع الحاجة إلى تنسيق أوثق مع مبادرات البنك المركزي.	قروض المشاريع الصغيرة المدرة للدخل وبرامج التشغيل	وزارة العمل والشؤون الاجتماعية
تأسس رسمياً عام 2024 كجهة دائمة بعد مرحلة انتقالية طويلة.	الإشراف على تنفيذ استراتيجية تنمية القطاع الخاص	مجلس تطوير القطاع الخاص
مسؤول عن بحث القوى العاملة، وأجرى مع UNDP دراسة المشاريع المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة عام 2021.	البيانات والمسوح الاقتصادية	الجهاز المركزي للإحصاء
تحتاج إلى تمكين مؤسسي أعلى للمشاركة في صياغة السياسات.	تمثيل القطاع الخاص	اتحاد الصناعات العراقي وغرف التجارة
بعض الجامعات العراقية بدأت بإدراج مواد ريادة الأعمال، لكن دون إطار وطني موحد.	التعليم وبرامج ريادة الأعمال	الجامعات والمعاهد التقنية
UNDP, ILO, GIZ, مركز التجارة الدولية، صندوق الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية.	الدعم الفني	المنظمات الدولية الشريكة

2-4 التشخيص الاستراتيجي للمنظومة الريادية العراقية

نقاط القوة ديموغرافيا شبابية، نحو ثلث السكان بين 15-60 سنة. سوق استهلاكي كبير (~45 مليون نسمة). موارد طبيعية وفيرة (نفط، غاز، أراضي زراعية). مخزون ثقافي وتراثي يدعم الصناعات الإبداعية والسياحية. وعي حكومي متنامٍ بأهمية القطاع الخاص. سيولة مصرفية عالية لدى البنك المركزي. عودة تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر نسبياً بعد الاستقرار الأمني.	نقاط الضعف غياب قانون خاص بزيادة الأعمال. تعقيد بيروقراطي في التأسيس والتراخيص. ضعف البنية التحتية (كهرباء، نقل). محدودية الشمول المالي ومنظومة السجل الائتماني. ضعف الربط بين مؤسسات التعليم والسوق. هيمنة الاقتصاد غير المنظم. اعتماد على النفط (~93% من الموازنة). ضعف ثقافة المخاطرة الريادية.
الفرص مشروع طريق التنمية ومشروع ميناء الفاو الكبير. فاتورة استيراد 60-70 مليار دولار قابلة للإحلال. الطلب المحلي على المنتجات الغذائية والصناعية. ارتفاع انتشار الإنترنت والهاتف النكي. قاعدة شبابية واسعة متعلمة. خطط توسع مبادرات البنك المركزي. دعم دولي فني (UNDP, ILO, GIZ). إمكانات التحول الرقمي للحكومة.	التحديات تقلبات أسعار النفط العالمية. تغير المناخ وشح المياه. عدم الاستقرار السياسي الإقليمي. هجرة العقول والكفاءات. التحول التكنولوجي السريع وفجوة التبنّي. المنافسة من المنتجات المستوردة المدعومة. الأمن السيبراني وحماية البيانات. تذبذب سعر الصرف.

2-5 تحليل البيئة الكلية لمنظومة الريادة العراقية

يُكمل تحليل PESTLE التشخيص الاستراتيجي بتقديم قراءة متعددة الأبعاد لعوامل البيئة الكلية التي تؤثر في منظومة ريادة الأعمال، مع التركيز الحصري على السياق العراقي.

البعد السياسي (Political)

- الحكومة الحالية أعلنت التزاماً استراتيجياً بتنويع الاقتصاد، متمثلاً في إطلاق خطة التنمية الوطنية 2024-2028 وتثبيت مجلس تطوير القطاع الخاص بصورته الدائمة عام 2024.
- اللامركزية في تنفيذ السياسات عبر المحافظات تتطلب آلية تنسيقية وطنية تضمن وحدة التطبيق.
- تداول السلطة وتغير الحكومات يؤثر على استمرارية السياسات، ما يحتم تضمين الاستراتيجية في قوانين دائمة لا تعتمد على الدورة الانتخابية.
- العلاقات الإقليمية والدولية تفتح أسواقاً تصديرية محتملة للشركات الناشئة العراقية، لا سيما عبر مشاريع البعد الاستراتيجي كطريق التنمية.

البعد الاقتصادي (Economic)

- انخفاض التضخم المحلي إلى 4% في نهاية 2023 ثم استقرار نسبي، وهو ما يشكل بيئة ملائمة لاتخاذ قرارات ريادية طويلة الأجل.
- إعادة تقييم العملة في شباط 2023 وتأثيرها على أسعار المدخلات المستوردة.
- السيولة المصرفية العالية مع ضعف تحويلها إلى ائتمان للقطاع الخاص تحدّ جوهرى تعالجه الاستراتيجية عبر مصرف ريادة وأدوات الكفالات.
- استمرار الاعتماد المفرط على عائدات النفط (~93% من الموازنة) يؤثر على القدرة الحكومية في تمويل استراتيجيات طويلة الأجل عند تذبذب الأسعار.
- حجم السوق المحلي الكبير (~45 مليون نسمة) يوفر قاعدة طلب تجعل المشاريع الريادية قابلة للتوسّع محلياً قبل التصدير.

البعد الاجتماعي (Social)

- الهيكل السكاني الشاب: ما يقارب ثلث السكان في الشريحة العمرية 15–60 سنة، مع معدلات تعليم متزايدة.
- تغيير نمط الاستهلاك لصالح التجارة الإلكترونية والخدمات الرقمية، لا سيما في المدن الكبرى.
- قيود اجتماعية وثقافية تحد من مشاركة المرأة في سوق العمل (~19%)، تستوجب تدخّلات ملائمة للسياق المحلي.
- تصاعد ثقافة العمل الحر (Freelancing) بين الشباب، مع نقص في الإطار التنظيمي والحماية الاجتماعية.
- اهتمام متزايد بزيادة الأعمال كبديل عن الوظيفة الحكومية التقليدية، خاصة بعد الورقة البيضاء التي أكّدت صعوبة التوسع الحكومي.

البعد التكنولوجي (Technological)

- ارتفاع ملحوظ في انتشار الهاتف الذكي والإنترنت، ما يوفر بنية تحتية للاقتصاد الرقمي.
- ضعف البنية التحتية للدفع الإلكتروني وبطاقات الائتمان، مقارنة بحجم الاقتصاد، يشكل فجوة ريادية قابلة للاستثمار.
- محدودية مراكز البيانات الوطنية وحوسبة السحابة العراقية، ما يدفع الشركات الناشئة للاعتماد على مزودين أجانب.
- تأخر التحول الرقمي الحكومي، رغم وجود قانون التوقيع الإلكتروني رقم (78) لسنة 2012، يقيد التأسيس الإلكتروني للشركات.
- ضعف منظومة حماية البيانات الشخصية وغياب تشريع خاص بها تُغرة تستوجب المعالجة ضمن حزمة الإصلاحات.

البعد القانوني (Legal)

- اعتماد الإطار التشريعي على قوانين سنت قبل نضوج مفهوم ريادة الأعمال بشكله الحديث.
- تعدد الجهات المنظمة (وزارة التجارة، الهيئة الوطنية للاستثمار، هيئات المحافظات، البنك المركزي) مع غياب النافذة الواحدة الحقيقية.
- بطء البت القضائي في القضايا التجارية يُضعف ثقة المستثمرين في منظومة تنفيذ العقود.
- ضعف الإطار القانوني للملكية الفكرية (قوانين 1957 و 1970) يعرض الشركات الريادية لنسخ منتجاتها بسهولة.

البعد البيئي (Environmental)

- تغيير المناخ وارتفاع درجات الحرارة يعزز الطلب على حلول الطاقة المتجددة، وقد خصص البنك المركزي مبادرة بمبلغ (1) تريليون دينار لتمويل شراء وحدات توليد الطاقة من المصادر المتجددة.
- تدهور جودة الهواء في المدن الكبرى يولد طلباً على الحلول البيئية المبتكرة.

2-6 الاقتصاد غير المنظم: التشخيص والمعالجة

أشارت وزارة التخطيط في مناقشاتها مع منظمة العمل الدولية إلى أن الاقتصاد غير الرسمي جدير بالاهتمام كونه يشكل نسبة لا يستهان بها من إجمالي الناتج المحلي في العراق، وهو ما يتسبب في خسارة مادية للاقتصاد والناتج المحلي الإجمالي.

الأسباب البنيوية لاستمرار الاقتصاد غير المنظم

1. تعقيد إجراءات التسجيل الرسمي وارتفاع تكاليفها النسبية.
2. تنوع الهيئات الرسمية المختصة واختلاف متطلبات التسجيل وفق كل جهة.
3. العبء الضريبي والتأميني الذي تفرضه القوانين القائمة دون مرونة مرحلية.
4. ضعف الثقة المؤسسية ومحدودية الوصول إلى خدمات الدولة حتى بعد التسجيل.

مقترحات المعالجة ضمن الاستراتيجية

تتبنى الاستراتيجية الوطنية المقترحة مبدأ **الانتقال الميسر** إلى الاقتصاد الرسمي عبر الآتي:

- **برنامج الانتقال الذهبي:** تمنح الشركات الخارجة من القطاع غير الرسمي ثلاث سنوات إعفاء ضريبي كامل شرط الالتزام بالتسجيل والإفصاح.
- تبسيط إجراءات التسجيل عبر المنصة الوطنية الموحدة، يكون التأسيس خلال 72 ساعة.
- تخفيف الاشتراطات التأمينية والاجتماعية خلال السنتين الأوليين بعد التسجيل.
- ربط تسهيلات الحصول على التمويل الميسر بوضع الشركة الرسمي.
- إصدار بطاقة رائد الأعمال التي تمنح امتيازات حكومية وخدمية تشجع على التسجيل.

الهدف الكمي:

تستهدف الاستراتيجية انتقال 200,000 شركة من القطاع غير الرسمي إلى القطاع الرسمي بحلول عام 2035، بما يحقق تقليصاً تقديرياً للاقتصاد غير المنظم بنسبة الثلث.

القسم الثالث: تقييم الاستراتيجيات والسياسات القائمة

يُخصص هذا القسم لتقييم نقدي بناءً للوثائق الاستراتيجية الأساسية ذات الصلة بريادة الأعمال في العراق، بهدف تحديد موقع الاستراتيجية الوطنية المقترحة لو تم تبنيها ضمن منظومة التخطيط الوطني، وتبرير استكمالها لهذه الوثائق لا استبدالها.

3-1 استراتيجية تنمية القطاع الخاص 2014-2030 (PSDS)

الإطار العام للاستراتيجية

أطلقت هذه الاستراتيجية بصيغتها الرسمية خلال شباط 2015، وتعتمد أربعة محاور رئيسية تهدف إلى رفع مساهمة القطاع الخاص في الناتج المحلي من 1.8% إلى 18% بحلول عام 2030. كما نصت على تأسيس مجلس تطوير القطاع الخاص الذي جرى تثبيته بصورته الدائمة عام 2024 بعد مرحلة انتقالية طويلة.

نقاط القوة في الاستراتيجية

- تحديد هدف كمي واضح لنسبة مساهمة القطاع الخاص في الناتج المحلي.
- اعتماد إطار مؤسسي تنسيقي (مجلس تطوير القطاع الخاص) بتمثيل مشترك حكومي - خاص.
- تقديم رؤية طويلة الأمد (16 سنة) تتيح الاستمرارية عبر الحكومات المتعاقبة.

مواطن الضعف البنوية

1. **البعد التنفيذي الضعيف:** الاستراتيجية ذات طابع تصوري يفتقر إلى خطط تنفيذية سنوية محدثة بمؤشرات أداء قابلة للقياس والمحاسبة.
2. **غياب التفريع إلى الريادة بوصفها مكوناً مستقلاً:** الاستراتيجية تتناول القطاع الخاص ككتلة واحدة، فيما تقتضي ريادة الأعمال معالجة خاصة نظراً لخصوصية الشركات الناشئة في النموذج المالي والنمو والمخاطر.
3. **محدودية الربط بالإصلاح التشريعي:** الاستراتيجية لا تضع خارطة طريق تشريعية ملزمة لتعديل القوانين ذات الصلة.
4. **تأخر التأسيس الدائم لمجلس تطوير القطاع الخاص (2024):** أضعف قدرة الاستراتيجية على التنفيذ خلال السنوات العشر الأولى من عمرها.
5. **تداخل غير محسوم مع جهات أخرى:** الهيئة الوطنية للاستثمار، وزارة الصناعة، البنك المركزي دون آلية فصل للمسؤوليات.

3-2 الورقة البيضاء للإصلاح الاقتصادي (تشرين الأول 2020)

وثيقة إصلاحية شاملة أعدتها خلية الطوارئ للإصلاح المالي برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية آنذاك الدكتور علي علاوي. تقع الوثيقة في نحو 100 صفحة، وتمتد مرحلة تنفيذها من 3 إلى 5 سنوات. وقد حددت خمسة محاور إصلاحية: الاستقرار المالي المستدام، الإصلاحات الهيكلية، الخدمات والبنية التحتية، القطاعات الاقتصادية، الأمن والعدالة.

الإسهام الإيجابي للورقة البيضاء

- تشخيصها الصريح لمعضلة هيمنة الدولة على الاقتصاد كسبب جذري لتراجع القطاع الخاص.
- توفيرها إطاراً قانونياً لاقتراض الحكومة بموجب قانون الاقتراض المحلي والخارجي رقم (5) لسنة 2020.
- تبنيها مبدأ إعادة هيكلة الاقتصاد نحو التنوع.

قيود الورقة من منظور ريادة الأعمال

- طابعها الإصلاحية المالي الكلي: الورقة ركزت على الاستقرار المالي والإصلاح النقدي أكثر من بناء منظومة ريادية.
- محدودية الربط بالتشريع الناشئ: لم تتضمن إطاراً زمنياً لإصلاح قانون الشركات وقانون الاستثمار من زاوية الريادة.
- ضعف الإطار التنفيذي لما بعد حل خلية الأزمة: جرى تحويل مهامها إلى اللجنة العليا للإصلاح، لكن زخم التنفيذ تراجع نسبياً.
- غياب مؤشرات أداء مخصصة لريادة الأعمال ضمن مصفوفة الإصلاح.

3-3 خطة التنمية الوطنية 2024 - 2028

أطلق رئيس مجلس الوزراء السيد محمد شياع السوداني هذه الخطة بوصفها الخطة التنموية الرابعة التي تصدرها وزارة التخطيط العراقية، وأعدت عبر (15) لجنة متخصصة، وتشتمل على خمسة برامج رئيسية:

البرنامج	المحور	الصلة بريادة الأعمال
الأول	الاستثمار في رأس المال البشري وبناء المجتمع	صلة مباشرة: يوفر الأساس التعليمي والصحي لجيل ريادي قادر.
الثاني	الإصلاح الاقتصادي والإداري والمالي	صلة محورية: يشمل تحسين بيئة الأعمال وكفاءة المؤسسات. يشكل المظلة الأوسع لهذه الاستراتيجية المقترحة.
الثالث	التنمية المكانية والبيئية	صلة جزئية: يوفر إطار توزيع الاستثمارات والبنية التحتية المكانية.
الرابع	تنمية القطاعات الإنتاجية والخدمية	صلة قوية: يتضمن قطاعات الصناعة والزراعة والسياحة التي تشكل الأولويات القطاعية للاستراتيجية المقترحة.
الخامس	المشاريع الكبرى ذات البعد الاستراتيجي	صلة غير مباشرة: يتضمن طريق التنمية وميناء الفاو الكبير، وهما يولدان فرصاً ريادية في الخدمات اللوجستية والصناعات الداعمة.

تبرز في خطة التنمية الوطنية إشارات صريحة إلى الحوكمة الإلكترونية والابتكار بوصفهما مساري تنفيذ، إلا أن المعالجة لا ترقى إلى مستوى الإطار الاستراتيجي المتكامل لريادة الأعمال.

3-4 السياسة الوطنية لتنمية المشاريع المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة (قيد الإعداد)

نظمت وزارة التخطيط ورشة عمل نهائية خلال آب 2025 لمراجعة ومناقشة النسخة النهائية من هذه السياسة، تمهيداً لاعتمادها كوثيقة وطنية داعمة لقطاع المشاريع المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة، بدعم فني متواصل من منظمة العمل الدولية ضمن برنامج انطلق في تموز 2024.

الموقع من الاستراتيجية المقترحة

تكامل لا تنافس

تكمل الاستراتيجية الوطنية المقترحة لريادة الأعمال هذه السياسة ولا تلغيها. فالسياسة تتناول المشاريع المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة بأحجامها الثلاثة كواقع اقتصادي قائم بغض النظر عن طبيعتها الريادية، بينما تعالج الاستراتيجية المقترحة خصوصية الشركات الناشئة عالية النمو، والكيانات الريادية التي تعبر من مرحلة النشأة إلى التوسع، والنماذج الريادية الابتكارية.

3-5 مبادرات البنك المركزي العراقي التمويلية

أعلن البنك المركزي العراقي عن استمرار تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة ضمن مبادرة (4) تريليون دينار حسب التخصيص المتبقي وبمبلغ لا يتجاوز (50) مليون دينار لكل قرض، ولمدة أقصاها (5) سنوات. كما أعلن محافظ البنك المركزي عن تأسيس مصرف ريادة للتنمية الاجتماعية بوصفه الأول من نوعه في العراق لرعاية محدودي الدخل عبر قروض ميسرة و ضمانات بسيطة، وكشف عن وضع اللمسات الأخيرة لإعداد الاستراتيجية الوطنية للإقراض المصرفي.

مؤشرات الأداء الحالية لمبادرة الريادة والتميز (مصرف الرادين)

الدفعة	المستفيدون التراكميون	قيمة التمويل التراكمية (دينار)
الدفعة العاشرة (أيلول 2025)	1,735 مشروعاً	22,941,000,000
الدفعة الرابعة والعشرون (أيلول 2025)	2,838 مشروعاً	36,941,000,000
الدفعة الرابعة والخمسون (شباط 2026)	5,284 مستفيداً	67,941,000,000
الدفعة الرابعة والستون (نيسان 2026)	6,164 مستفيداً	77,941,000,000

تظهر هذه الأرقام تسارعاً ملحوظاً في الصرف خلال الأشهر الأخيرة، إذ أُضيف نحو 10 مليارات دينار خلال ما يقارب الشهرين بين الدفعتين الرابعة والخمسين والرابعة والستين، مع زيادة نحو 880 مستفيداً.

القسم الرابع: الاستراتيجية الوطنية المطوّرة لريادة الأعمال 2035

4-1 الرؤية

تتمحور رؤيتنا حول بناء عراقٍ واعد، تساهم فيه ريادة الأعمال بإنتاج ثلث الناتج المحلي الإجمالي غير النفطي بحلول عام 2035. نسعى لأن يصبح العراق بيئة استقطابية رائدة للكفاءات الوطنية المهاجرة والمواهب الإقليمية في المنطقة، وذلك عبر تأسيس منظومة تشريعية ومؤسسية وتمويلية متكاملة، تستثمر في طاقات الشباب، وتوظف الإرث الحضاري العريق لترسيخ اقتصاد قائم على المعرفة والإنتاج الفعلي. ويتحقق ذلك من خلال تحديث الأطر التشريعية لحماية الكيانات الريادية، وتأسيس مؤسسة تنسيقية عليا تضمن تكامل الجهود، مع ابتكار هندسة مالية متنوعة تتخطى القروض التقليدية. وإطلاق برامج تأهيل مرتبطة باحتياجات السوق، مع اعتماد منظومة دقيقة للمتابعة والتقييم ترتكز على الشفافية والبيانات.

4-2 القيم الحاكمة

ترتكز استراتيجيتنا على ست قيم أساسية تضمن نزاهة العمل وكفاءته، وهي: **الشفافية** من خلال الإفصاح الكامل عن أدوات الدعم والبيانات، و**العدالة** التي تضمن تكافؤ الفرص بين جميع المحافظات والفئات المجتمعية بما في ذلك النساء وأصحاب الهمم. كما نركز على **الاستدامة** بمباعدة المالية والبيئية والاجتماعية، و**الابتكار** عبر تشجيع النماذج الاقتصادية الجريئة. وتعد **الوطنية** محركاً أساسياً عبر تعزيز الهوية الحضارية وتحقيق الأمن الاقتصادي، مدعومة ب**الحوكمة الرشيدة** التي تضمن النزاهة واستقلالية مؤشرات القياس وحماية البيانات.

4-3 الأهداف الاستراتيجية الكمية (حتى 2035)

هدف الشركات الناشئة وفرص العمل: تسعى الاستراتيجية إلى رفع عدد الشركات الناشئة المسجلة سنوياً من نحو 1,500 شركة كخط أساس في عام 2026 لتصل إلى 10,000 شركة في 2030، وصولاً إلى هدفنا النهائي بـ 20,000 شركة في 2035. ومن المتوقع أن يثمر ذلك عن توليد فرص عمل تراكمية تصل إلى 400,000 فرصة بحلول 2030، لتتضاعف وتصل إلى 1.2 مليون فرصة عمل ريادية بحلول عام 2035.

المساهمة الاقتصادية والنمو: نهدف إلى رفع مساهمة القطاع الريادي في الناتج المحلي غير النفطي من نسبتها الحالية (أقل من 3%) لتصل إلى 15% في عام 2030، ثم إلى 30% بحلول عام 2035. كما نستهدف تحقيق إحلال للاستيراد بقيمة 10 مليار دولار في 2030، ترتفع لتصل إلى 25 مليار دولار في 2035، مع العمل على جذب استثمارات محققة في قطاع الريادة تبلغ 5 مليارات دولار في 2030 و15 مليار دولار في 2035.

التنمية البشرية والاجتماعية: تلتزم الاستراتيجية بخفض معدلات البطالة بين الشباب (الفئة العمرية 15-29) من 22.6% حالياً إلى 15% في 2030، ثم إلى أقل من 10% في 2035. وبالتوازي، نهدف لتعزيز مشاركة المرأة في القوى العاملة لترتفع من 19% إلى 28% في 2030، وصولاً إلى 35% في 2035. كما تضع الاستراتيجية خطة طموحة لتقليص حجم الاقتصاد غير المنظم بنسبة 15% بحلول 2030، وبنسبة 33% بحلول عام 2035.

4-4 الركائز الست للاستراتيجية

تستند الاستراتيجية إلى ركائز متكاملة، تمثل مجتمعة الإطار الأفقي، وتتفاعل مع خمسة أولويات قطاعية لتشكل الإطار الهجين المقترح لشمول مجهري يضمن نجاح المشاريع الريادية.

البنية الهجينة المعتمدة

الركائز الست × الأولويات القطاعية الخمس = مصفوفة من 30 خلية تدخل استراتيجي، تُعالج فيها كل خلية بمجموعة إجراءات محددة. (راجع الملحق الثالث للاطلاع على المصفوفة الكاملة)

الركيزة الأولى: الإصلاح التشريعي

تعد الركيزة الأساس التي تقوم عليها كل الركائز الأخرى. تشمل مكونين:

(1) سن قانون خاص بزيادة الأعمال في العراق
قانون جديد يتضمن تعريفات واضحة للشركة الناشئة، والكيان الريادي، ورائد الأعمال المعتمد، مع حزمة امتيازات وواجبات خاصة. توفر مسودة مفصلة في الملحق الأول.

(2) حزمة تعديلات على القوانين النافذة

تعديلات مستهدفة على: قانون الشركات (لاستحداث الشركة المساهمة المبسطة)، قانون الاستثمار (لخفض حد الرأسمال للشركات الريادية)، قانون ضريبة الدخل (لإعفاءات انتقالية)، قانون العمل (لتقنين العمل المرن وخيارات الأسهم)، قانون التجارة (لتنظيم العقود الذكية والمعاملات الإلكترونية في البيئة التجارية).

الركيزة الثانية: الإطار المؤسسي

(1) المجلس الوطني الأعلى لريادة الأعمال

يؤسس بقرار من مجلس الوزراء ويُمنح غطاءً تشريعياً في قانون ريادة الأعمال. يرأسه رئيس مجلس الوزراء، وتضم عضويته وزراء: التخطيط، المالية، التجارة، الصناعة والمعادن، الاتصالات، التعليم العالي، العمل، الشباب والرياضة، فضلاً عن محافظ البنك المركزي العراقي، ورئيس الهيئة الوطنية للاستثمار، ورؤساء مجلس تطوير القطاع الخاص، واتحاد الصناعات العراقي، وغرف التجارة، وثلاثة رواد أعمال معتمدين يختارهم رئيس مجلس الوزراء بالتنسيق مع القطاع الخاص.

(2) الأمانة الفنية العليا

تستضاف في وزارة التخطيط (ضمن دائرة السياسات الاقتصادية والمالية)، وتكون ذراع التنفيذ اليومي للمجلس. تتولى: صياغة السياسات التفصيلية، متابعة مؤشرات الأداء، إعداد التقارير الدورية، تنسيق العمل بين الوزارات.

(3) مكاتب ريادة الأعمال في المحافظات

تُنشأ في كل محافظة غير منتظمة في إقليم، وفي إقليم كردستان بحسب التنسيق مع حكومته، لتتولى التنفيذ المحلي للاستراتيجية.

الركيزة الثالثة: الهندسة المالية

تعتمد منظومة تمويلية متعددة المستويات، مصممة لتلائم كل مرحلة من مراحل نمو الشركة الناشئة:

مرحلة النمو	حجم التمويل	الأداة المالية	المصدر المقترح
Pre-Seed (فكرة)	أقل من 25 مليون دينار	منحة + تدريب	الصندوق الوطني لريادة الأعمال (مقترح)
Seed (تأسيس)	25 – 100 مليون دينار	استثمار مقابل أسهم / SAFE	صندوق رأس المال المخاطر الحكومي
Early-Stage (نمو مبكر)	100 – 500 مليون دينار	قروض ميسرة + ضمانات	مصرف ريادة للتنمية الاجتماعية + شركة الكفالات
Series A (توسع)	500 مليون – 3 مليار دينار	رأس مال مخاطر خاص	صناديق VC خاصة مرخصة + شراكة حكومية
+Series B (تعميم)	أكبر من 3 مليار دينار	طرح عام / استثمار دولي	سوق العراق للأوراق المالية (قطاع خاص بالشركات الناشئة)

الركيزة الرابعة: البنية التحتية الريادية

1) المناطق الريادية المتخصصة

تُستحدث كشكل قانوني جديد بقرار من مجلس الوزراء ضمن قانون ريادة الأعمال، وتضم: حاضنات أعمال، ومسرعات، وفضاءات عمل مشترك، ومختبرات تقنية، ومرافق لوجستية. تفتح الأولى في بغداد والبصرة، ثم توسع إلى جميع المحافظات وأفضل منهجية أعمال لا تضيق وقت الشباب ورواد الأعمال العراقيين هي (منهجية 12 خطوة للبدء) المقترحة من قبل مكتب تطوير المشاريع.

2) المناطق الصناعية الذكية

تطوير المناطق الصناعية القائمة بإضافة طبقة ريادية تسمح للشركات الصغيرة الناشئة بالعمل ضمن منظومة مشتركة من المرافق والخدمات. يتكامل ذلك مع استراتيجية تطوير المدن الصناعية المضمنة في الورقة البيضاء.

3) المنصة الحكومية الموحدة لريادة الأعمال

منصة إلكترونية وطنية توفر: التأسيس الإلكتروني للشركات، الحصول على التراخيص، تقديم طلبات التمويل، الوصول إلى الحاضنات، نشر الفرص التدريبية. تتكامل مع منظومة الهوية الوطنية الرقمية وقانون التوقيع الإلكتروني رقم (78) لسنة 2012.

الركيزة الخامسة: رأس المال البشري

(1) إدماج ريادة الأعمال في المنظومة التعليمية

- إدراج مادة مبادئ ريادة الأعمال إلزامياً في المرحلتين الإعدادية والجامعية.
- تطوير برامج البكالوريوس والماجستير في ريادة الأعمال بالجامعات الحكومية.
- ربط المعاهد التقنية بالحاضنات في كل محافظة.

(2) برنامج استقطاب الكفاءات المهاجرة

برنامج وطني لاستقطاب العراقيين المقيمين في الخارج من ذوي الخبرات الريادية والتقنية، يتضمن حزمة حوافز ضريبية، تسهيلات في إجراءات الاستثمار، شراكات مع جامعات محلية، ضمان ائتماني خاص لمشاريعهم.

(3) التمكين الاقتصادي للمرأة

حزمة مخصصة تتضمن تمويل ميسر بشروط تتلاءم مع السياق الاجتماعي، حاضنات نسائية في المحافظات ذات الحساسية الثقافية، تشريع إجازات أمومة مدفوعة من صندوق وطني لضمان عدم تحميل العبء على الشركات الناشئة، برامج تدريب متخصصة في القطاعات عالية النمو.

الركيزة السادسة: الحوكمة والبيانات

(1) المرصد الوطني لريادة الأعمال

يُستحدث بالجهاز المركزي للإحصاء، وينتج تقريراً ربع سنوياً يتضمن عدد الشركات الناشئة المسجلة، حجم التمويل المحقق، فرص العمل المولدة، معدلات البقاء في السنوات الأولى، التوزيع القطاعي والجغرافي، مؤشرات المشاركة النسوية.

(2) منظومة التقييم المستقل

تعقد دوري مع جهات بحثية مستقلة (جامعات، مراكز دراسات) لإجراء تقييمات دورية لأثر مبادرات الاستراتيجية.

(3) ميثاق شفافية الدعم الحكومي

إعلان علني لكل المبادرات، والمستفيدين، والمبالغ، والنتائج، عبر بوابة إلكترونية عامة، بما ينسجم مع سياسات مكافحة الفساد.

4-5 الأولويات القطاعية الخمس

يتكامل الإطار الأفقي (الركائز الست) مع خمس أولويات قطاعية تعطي حزم دعم موجهة:

القطاع	السبب	حزمة التدخل المقترحة
الصناعات التحويلية (إحلال الاستيراد)	فاتورة استيراد سنوية بين 60 و70 مليار دولار لسلع قابلة للإنتاج محلياً، وفق ما أشارت إليه الورقة البيضاء والتصريحات الحكومية المتعاقبة.	تخصيص 30% من قروض مبادرة البنك المركزي للريادة الصناعية، إعفاء جمركي للمعدات والمواد الأولية، ترخيصات سريعة (14 يوماً) وأولوية في المشتريات الحكومية.
الزراعة والأمن الغذائي (AgriTech)	تدهور الإنتاج الزراعي، وشح المياه، وهجرة الريف، مع احتياجات الأمن الغذائي الوطني والقيمة المضافة من التصنيع الزراعي.	إنشاء حاضنات زراعية في 6 محافظات، قروض ميسرة بسقف 200 مليون دينار، شراكة مع وزارة الزراعة والمنظمات الدولية وتسويق إلكتروني مدعوم.
الاقتصاد الرقمي والتكنولوجيا المالية	القطاع الأقل تنظيماً والأعلى إمكانية نمو، شباب عراقي مؤهل تقنياً، ارتفاع انتشار الهاتف الذكي والإنترنت.	إصدار بيئة تنظيمية تجريبية من البنك المركزي، صندوق رأس مال مخاطر رقمي، إعفاء ضريبي خمس سنوات وربط بمنصات الدفع الإلكتروني.
الصناعات الإبداعية والسياحة الثقافية	إرث حضاري استثنائي (بابل، أور، السماوة، بغداد، الموصل، النجف، كربلاء، الحضر)، طلب عالمي متنامٍ على السياحة الثقافية.	إعفاءات ضريبية لفنادق التراث، دعم المنتجات الحرفية التقليدية، مهرجانات سنوية ترعاها الاستراتيجية وشراكة مع الهيئة العامة للسياحة.
اللوجستيات الداعمة لطريق التنمية وميناء الفاو	مشاريع البعد الاستراتيجي المدرجة في البرنامج الخامس لخطة التنمية الوطنية تولد طلباً ضخماً على خدمات لوجستية، وتخزين، وصيانة، وتكنولوجيا سلسلة التوريد.	تخصيص مساحات ريادية قرب ميناء الفاو ومحاور طريق التنمية، برامج تدريب متخصصة، إعفاءات للشركات الخدمية ومنصات رقمية للتعاقد الفرعي.



4-6 المراحل الزمنية للتنفيذ

المرحلة الأولى: التأسيس التشريعي والمؤسسي (2026-2028)

الأولويات المطلقة لهذه المرحلة:

1. سن قانون ريادة الأعمال (الحد الأقصى: نهاية الربع الثاني 2027).
2. تشكيل المجلس الوطني الأعلى لريادة الأعمال (خلال 90 يوماً من إصدار القانون).
3. إطلاق السجل الوطني للشركات الناشئة والمنصة الإلكترونية الحكومية الموحدة (خلال 2027).
4. افتتاح الحاضنة الوطنية النموذجية في بغداد، والمنطقة الريادية المتخصصة الأولى.
5. إقرار حزمة التعديلات التشريعية على قانوني الشركات والاستثمار.
6. إطلاق الصندوق الوطني لريادة الأعمال بتمويل تأسيسي 500 مليار دينار عبر البنك المركزي ووزارة المالية.
7. إنشاء المرصد الوطني لريادة الأعمال في الجهاز المركزي للإحصاء، وإجراء المسح الوطني الأول.

المرحلة الثانية: التعميق التشغيلي (2029-2031)

1. تعميم مكاتب ريادة الأعمال في جميع المحافظات.
2. افتتاح 10 مناطق ريادية متخصصة على الأقل، موزعة جغرافياً.
3. ترخيص أول 5 صناديق رأس مال مخاطر خاصة مسجلة لدى هيئة الأوراق المالية.
4. استحداث قسم خاص بالشركات الناشئة في سوق العراق للأوراق المالية.
5. إطلاق برنامج استقطاب الكفاءات المهاجرة رسمياً.
6. الانتهاء من تشريع جميع تعديلات القوانين الفرعية (ضريبة الدخل، العمل، التوقيع الإلكتروني).
7. تدقيق منتصف المدة وتحديث المؤشرات الاستراتيجية.

المرحلة الثالثة: التعميم والتكامل الاستراتيجي (2032-2035)

1. ربط المنظومة الريادية العراقية بطريق التنمية من الناحية اللوجستية والتجارية.
2. تحقيق الأهداف الكمية النهائية للاستراتيجية.
3. إطلاق الجيل الثاني من المبادرات التمويلية بعد تقييم النتائج.
4. تعميم التحوّل الرقمي الكامل للمنظومة الريادية.
5. إعداد الوثيقة الخلف للاستراتيجية (2036-2045).

مبدأ الحوكمة الزمنية

تعد كل مرحلة محطة تقييمية مستقلة، بحيث لا تتطلق المرحلة التالية دون اعتماد تقرير المرحلة السابقة من قبل المجلس الأعلى ومجلس الوزراء. هذا يضمن التعلم المؤسسي ويمنع تراكم الانحرافات.

القسم الخامس: حزمة الإصلاحات التشريعية والمؤسسية
يؤطر هذا القسم التدخلات التشريعية والمؤسسية المقترحة ضمن حزمة موحدة قابلة للتشريع خلال المرحلة الأولى من الاستراتيجية (2026-2028).



5-1 التعديلات المقترحة على قانون الشركات رقم (21) لسنة 1997 المعدل

التعديل المقترح	مختصرالنص القائم	المادة
استحداث نوع سادس هو الشركة المساهمة المبسطة بهيكل حوكمة مرن، وحد أدنى للرأسمال لا يزيد على 10 ملايين دينار، وإمكانية إصدار أسهم من فئات متعددة (تفضيلية، مؤسسين، موظفين).	تعداد أشكال الشركات (مساهمة، محدودة، تضامنية، بسيطة، مشروع فردي).	المادة (4)
استثناء الشركات الناشئة المعتمدة من هذا الاشتراط خلال السنوات الثلاث الأولى، مع آلية تحول تلقائي عند بلوغ عتبات رأسمالية محددة.	اشتراط أشكال محددة من الشركات عند بلوغ رأس المال 10 ملايين دينار.	المادة (10)
إجازة تأسيس شركات ناشئة من قبل العراقيين في الخارج دون اشتراط الإقامة الفعلية، عبر المنصة الوطنية الموحدة (برنامج Iraq Founder).	اكتساب العضوية في الشركات العراقية.	المادة (12)
إضافة فقرة: «تُخصَّص نسبة لا تقل عن 10% من قيمة العقود الحكومية السنوية للشركات الناشئة المعتمدة والمشاريع الصغيرة والمتوسطة».	أولوية الشركات العراقية في التعاقدات الحكومية.	المادة (15) المستحدثة 2019
إلزام دائرة تسجيل الشركات بتقديم التأسيس الإلكتروني الكامل خلال 72 ساعة، عبر المنصة الوطنية الموحدة.	قبول التداول الإلكتروني.	المادة (16) المستحدثة 2019
تخفيف الغرامات للشركات الناشئة إلى 25,000 – 100,000 دينار خلال السنوات الثلاث الأولى بسقف 1 مليون دينار.	غرامات التأخر 50,000 – 250,000 دينار يومياً بسقف 5 ملايين.	المادة (217) المعدلة



التعديلات المقترحة على قانون الاستثمار رقم (13) لسنة 2006

التعديل المقترح	الوضع القائم	المادة / النظام
استحداث فئة المشروع الاستثماري الريادي بحد أدنى 50,000 دولار (≈ 65 مليون دينار) مع امتيازات القانون.	حد أدنى للرأسمال 250,000 دولار.	نظام (2) لسنة 2009 المادة (2)
تمديد الإعفاء الضريبي إلى عشر سنوات للمشاريع الريادية في القطاعات الخمسة ذات الأولوية.	الإعفاءات الضريبية والجمركية.	المادة (9)
آلية المساطحة الريادية: استخدام الأراضي الحكومية دون بدل خلال السنوات الخمس الأولى.	تملك الأراضي للمشاريع.	المادة (11)
اختصار إجراءات الشركات الريادية إلى نافذة واحدة رقمية تنجز خلال 15 يوم عمل كحد أقصى.	إجراءات منح إجازة الاستثمار.	المادة (19)

3-5 التعديلات المقترحة على قانون ضريبة الدخل رقم (113) لسنة 1982

تستحدث المادة 21 مكررة تتضمن أحكاماً خاصة بالشركات الناشئة المعتمدة، وفق الصياغة المقترحة الآتية:

مقترح المادة (21) مكررة

أولاً: تعفى الشركات الناشئة المعتمدة بموجب قانون ريادة الأعمال من ضريبة الدخل بنسبة 100% خلال السنوات الخمس الأولى، ثم 50% خلال السنتين السادسة والسابعة.

ثانياً: تعد نفقات البحث والتطوير وتطوير البرمجيات والأصول غير الملموسة قابلة للخصم الضريبي الكامل، وتطفاً خلال ثلاث سنوات.

ثالثاً: تُعامل خيارات الأسهم الممنوحة للعاملين ضريبياً بوصفها قيمة اسمية لحين تحقق حدث السيولة، لا بوصفها دخلاً عند المنح.

رابعاً: يجاز للشركة الناشئة ترحيل خسائرها المتركمة لسبع سنوات متتالية بدلاً من خمس.



5-4 تعديلات مكملة

5-4-1 على قانون العمل رقم (37) لسنة 2015

- استحداث أشكال تعاقدية للعمل المرن مثل العمل عن بعد، العمل بالمشروع، التعاقد بالساعة الاستشارية.
- تنظيم العقود مع المستقلين Freelancers وربطها بمنظومة الضمان الاجتماعي.
- تخفيف اشتراطات الاقتطاعات الاجتماعية على الشركات الناشئة خلال السنتين الأولى والثانية.

5-4-2 على قانون التوقيع الإلكتروني رقم (78) لسنة 2012

- إصدار اللوائح التنفيذية الخاصة بالتأسيس الإلكتروني للشركات.
- ربط منظومة التوقيع بمنظومة الهوية الوطنية الرقمية.
- الاعتراف القانوني بالعقود الذكية في البيئة التجارية.

5-4-3 على قوانين الملكية الفكرية

- تحديث شامل لقانون العلامات التجارية رقم (21) لسنة 1957 وقانون براءات الاختراع رقم (65) لسنة 1970.
- تسريع إجراءات التسجيل للشركات الناشئة.
- استحداث نظام لحماية الأسرار التجارية.

5-5 الإطار المؤسسي المقترح

المجلس الوطني الأعلى لريادة الأعمال
برئاسة رئيس مجلس الوزراء



الأمانة الفنية العليا (وزارة التخطيط) تنسيق، متابعة، تقارير	الصندوق الوطني لريادة الأعمال (كيان قانوني مستقل) إدارة التمويل والاستثمار	المرصد الوطني (الجهاز المركزي للإحصاء) البيانات والمؤشرات
---	--	---



مكاتب ريادة الأعمال في المحافظات (18 مكتباً + إقليم كردستان)
نزار التنفيذ اللامركزي مثل حاضنات، مناطق ريادية متخصصة، برامج تدريب محلية

القسم السادس: منظومة التمويل والحوافز

6-1 الهندسة التمويلية الوطنية

تصمم المنظومة التمويلية على ثلاثة مستويات متكاملة، تعمل بالتنسيق وثيق مع مبادرات البنك المركزي العراقي القائمة، مع تطويرها نحو مزيج أدوات أوسع:

المستوى الأول: التمويل المنحي والتأسيسي

يُمنح عبر الصندوق الوطني لريادة الأعمال المقترح لتمويل مرحلة الفكرة والنموذج الأولي (MVP).
يمول من:

- تخصيص سنوي من الموازنة العامة (100 مليار دينار سنوياً لأول خمس سنوات).
- 10% من أرباح البنك المركزي العراقي السنوية.
- نسبة من ريع المشاريع الاستراتيجية الكبرى (طريق التنمية، ميناء الفاو).
- الدعم الدولي الفني والمالي (ILO، UNDP، الاتحاد الأوروبي).

المستوى الثاني: التمويل المنظم

- مبادرة البنك المركزي العراقي لأربعة تريليون دينار مع استحداث نافذة الريادة بشروط أكثر مرونة (خفض الضمانات، رفع سقف التمويل للشركات التكنولوجية).
- مبادرة الريادة والتميز لمصرف الرافدين التي بلغ تمويلها التراكمي 77.941 مليار دينار حتى الدفعة الرابعة والستين مع توسيعها إلى كل المصارف الحكومية الكبرى.
- مصرف ريادة للتنمية الاجتماعية (قيد التأسيس)، أداة رئيسة لمحدودي الدخل.
- شركة الكفالات المصرفية، لتوفير ضمانات بديلة عن الضمانات العينية.

المستوى الثالث: رأس المال المخاطر

الأداة المفقودة حالياً. تستحدث عبر:

- الصندوق الوطني لرأس المال المخاطر، كيان حكومي يستثمر مباشرة أو عبر صناديق تابعة.
- ترخيص صناديق VC خاصة من هيئة الأوراق المالية وفق إطار تنظيمي جديد.
- آلية Matching Fund: تستثمر الحكومة دينار لكل دينار يستثمره القطاع الخاص.

6-2 الحوافز الضريبية والجمركية

نوع الحافز	الفئة المستفيدة	التفاصيل
إعفاء ضريبة الدخل	كل شركة ناشئة معتمدة	100% لخمس سنوات + 50% للسنتين التاليتين.
إعفاء ضريبي ممدد	الشركات في القطاعات الخمسة ذات الأولوية	100% لعشر سنوات + 50% لخمس سنوات إضافية.
الإعفاءات الجمركية	الشركات الصناعية الريادية	إعفاء كامل على المعدات والمواد الأولية لـ 7 سنوات.
إعفاء ضريبة العقار	الشركات الناشئة في الحاضنات	إعفاء كامل خلال فترة الاحتضان (حتى 3 سنوات).
الاعتماد كنفقة مخصصة	شركات القطاع الخاص التي تستثمر في الناشئة	خصم 150% من قيمة الاستثمار من الوعاء الضريبي.
الإعفاء الجمركي للبرمجيات والأجهزة	الشركات الرقمية والتكنولوجية	إعفاء كامل على تراخيص البرمجيات وأجهزة الخوادم.

6-3 المشتريات الحكومية كرافعة تمويلية غير مباشرة

تعد الموازنة العامة للدولة العراقية التي تصل إلى ما يزيد على 150 تريليون دينار سنوياً أداة اقتصادية استراتيجية لدعم الريادة عبر سياسات المشتريات:

- تخصيص 10% من قيمة المشتريات الحكومية للشركات الناشئة والمشاريع الصغيرة والمتوسطة.
- تبسيط اشتراطات التأهيل المسبق للمشاريع الصغيرة في المناقصات الحكومية.
- تقديم الدفعات المقدمة بنسبة لا تقل عن 25% للشركات الناشئة المتعاقدة.
- استحداث قائمة الموردين الرياديين المعتمدين المحدثه ربع سنوياً لدى وزارة المالية.



القسم السابع: البنية التحتية الريادية ورأس المال البشري

7-1 المناطق الريادية المتخصصة

شكل قانوني جديد يستحدث ضمن قانون ريادة الأعمال، ويعرف بوصفه نطاق جغرافي مخصص لاحتضان الشركات الناشئة، يدار بنظام خاص يوفر خدمات التأسيس، والتمويل، والتدريب، والبنية التحتية التقنية. توزع على ثلاث مراحل:

1. المرحلة التجريبية (2026-2027): منطقتان في بغداد والبصرة.
2. المرحلة التوسعية (2028-2030): عشر مناطق موزعة جغرافياً (النجف، كربلاء، الموصل، أربيل، السليمانية، دهوك، كركوك، الأنبار، ذي قار، ميسان).
3. المرحلة التكميلية (2031-2035): تعميم المناطق الريادية على جميع المحافظات، بمرافق متخصصة قطاعياً.

7-2 تطوير الحاضنات والمسرعات القائمة

- رسم خارطة وطنية للحاضنات القائمة في الجامعات العراقية والمنظمات الدولية.
- إصدار معايير وطنية لاعتماد الحاضنات (National Incubator Accreditation Standards).
- منح الحاضنات المعتمدة تمويلاً تشغيلياً سنوياً مشروطاً بتحقيق مؤشرات أداء محددة.
- تشجيع الحاضنات القطاعية المتخصصة.

7-3 المنصة الوطنية الموحدة لريادة الأعمال

بوابة إلكترونية مركزية تتيح:

- التأسيس الإلكتروني الكامل للشركات خلال 72 ساعة.
- الحصول على التراخيص من جميع الجهات ذات العلاقة عبر نافذة واحدة.
- تقديم طلبات التمويل إلى البرامج الحكومية والمصارف المشاركة.
- الوصول إلى قاعدة بيانات الحاضنات، المسرعات، المستشارين، والمستثمرين.
- الإفصاح الإلكتروني الدوري عن البيانات المالية للشركات الممولة حكومياً.
- التكامل مع منظومة الهوية الوطنية الرقمية وقانون التوقيع الإلكتروني رقم (78) لسنة 2012.

7-4 إدماج ريادة الأعمال في المنظومة التعليمية

7-4-1 المرحلة المدرسية

- إدراج مادة مبادئ ريادة الأعمال في المرحلة الثانوية.
- تنظيم مسابقة وطنية سنوية لأفكار الطلبة الريادية لإنتاج حلول مبسطة للمشاكل المحيطة بهم.

7-4-2 المرحلة الجامعية

- استحداث برامج بكالوريوس وماجستير في ريادة الأعمال في الجامعات الحكومية الكبرى (بغداد، المستنصرية، البصرة، الموصل).
- إلزام كل كلية (هندسة، زراعة، علوم، تجارة) بمادة إجبارية في ريادة الأعمال القطاعية.
- ربط مشاريع التخرج بالحاضنات والمبادرات التمويلية.

7-4-3 التدريب المهني

- تعميم برنامج ابدأ وحسن مشروعك (SIYB) المعتمد من منظمة العمل الدولية بالتعاون مع وزارة العمل.
- شراكة مع المعاهد التقنية لدمج المهارات الرقمية في مناهج التدريب المهني.

7-5 التمكين الاقتصادي للمرأة العراقية

مشاركة المرأة في القوى العاملة العراقية تتراوح تاريخياً حول 19%، ما يمثل فرصة اقتصادية ضائعة بالغة الأهمية. تتبنى الاستراتيجية:

- حاضنات نسائية في المحافظات، تراعي السياق الاجتماعي المحلي.
- قروض تمويلية ميسرة بضمانات اجتماعية (كفيل اجتماعي بدل كفيل مالي في المراحل الأولى).
- تشريع صندوق إجازة الأمومة الوطني لتغطية أجور إجازة الأمومة بدلاً من تحميلها على الشركة الناشئة.
- ربع المقاعد في برامج التدريب الريادي الممول حكومياً محجوز للنساء.
- برامج توجيهه Mentorship يقودها قيادات نسائية عراقية من القطاع الخاص.

7-6 برنامج استقطاب الكفاءات المهاجرة

- برنامج وطني يستهدف العراقيين في الخارج من ذوي الخبرات الريادية والتقنية:
- حزمة حوافز ضريبية خاصة (إعفاء 5 سنوات من ضريبة الدخل الشخصي).
- تسهيلات في إجراءات تأسيس الشركات من الخارج.
- ضمان ائتماني خاص لمشاريعهم من قبل شركة الكفالات المصرفية.
- شراكات مع جامعات محلية لاستضافة برامج بحثية قصيرة.
- تنظيم ملتقى العراقيين العالمي السنوي لريادة الأعمال.

القسم الثامن: منظومة المتابعة والتقييم

8-1 إطار الحوكمة

تعتمد منظومة المتابعة والتقييم أربعة مستويات متكاملة:

1. المستوى الاستراتيجي: مجلس الوزراء يتلقى تقريراً سنوياً عن تنفيذ الاستراتيجية من المجلس الوطني الأعلى.
2. المستوى التنسيقي: المجلس الوطني الأعلى لريادة الأعمال يعقد اجتماعاً ربع سنوياً.
3. المستوى الفني: الأمانة الفنية العليا في وزارة التخطيط تصدر تقريراً شهرياً للمؤشرات.
4. المستوى البياني: المرصد الوطني لريادة الأعمال في الجهاز المركزي للإحصاء ينشر لوحة بيانات (Dashboard) علنية محدثة أسبوعياً.

المسؤول	الدورية	المؤشر	الفئة
وزارة المالية	سنوي	حجم التمويل المخصص سنوياً للاستراتيجية (دينار)	مؤشرات المدخلات
الأمانة الفنية	ربع سنوي	عدد الحاضنات المعتمدة عاملة	
دائرة التسجيل	شهري	عدد الشركات الناشئة المسجلة الجديدة	مؤشرات المخرجات
البنك المركزي	شهري	حجم التمويل المصرفي فعلياً	
وزارة العمل	ربع سنوي	عدد المستفيدين من برامج التدريب الريادي	
المرصد الوطني	سنوي	معدل بقاء الشركات الناشئة بعد 3 سنوات (%)	مؤشرات النتائج
المرصد الوطني	ربع سنوي	عدد فرص العمل المولدة تراكمياً	
المرصد الوطني	سنوي	نسبة الشركات التي تخرج من الاقتصاد غير المنظم	
الجهاز المركزي للإحصاء	سنوي	مساهمة القطاع الريادي في الناتج المحلي غير النفطي (%)	مؤشرات الأثر
الجهاز المركزي للإحصاء	ربع سنوي	معدل البطالة الشبابية (15-29)	
الجهاز المركزي للإحصاء	سنوي	نسبة مشاركة المرأة في القوى العاملة	
وزارة التجارة	سنوي	حجم إحلال الاستيراد الناتج عن الشركات الريادية	

8-3 آليات التقييم المستقل

- تعقد دوري (كل سنتين) مع جهات بحثية مستقلة لإجراء تقييم الأثر.
- مشاركة مراكز الدراسات العراقية (مكتب تطوير المشاريع بواسطة برنامج (السياسة تحت التطبيق)، معهد العراق للإصلاح الاقتصادي، شبكة الاقتصاديين العراقيين، الجامعات).
- نشر التقارير التقييمية عبر البوابة الإلكترونية لوزارة التخطيط.

8-4 إدارة المخاطر الاستراتيجية

إجراءات التخفيف	الاحتمالية / الأثر	الخطر
تنوع مصادر تمويل الصندوق الوطني، شراكات مع القطاع الخاص، استقطاب دعم دولي.	عالية / عالٍ	تقلب أسعار النفط وتراجع الموازنة العامة
إصدار تعليمات تنفيذية مؤقتة، تنسيق مبكر مع لجان البرلمان، حملات توعية سياسية.	متوسطة / عالٍ	تأخر سن قانون ريادة الأعمال في مجلس النواب
برامج بناء قدرات مكثفة، تعقد تشاركي مع المنظمات الدولية، توأمة بين المحافظات.	عالية / متوسط	ضعف القدرة التنفيذية في المحافظات
برنامج Iraqi Talent Return، حوافز ضريبية خاصة، بيئة عمل تنافسية.	عالية / عالٍ	هجرة الكفاءات المؤهلة خارج البلاد
غطاء تشريعي واضح للمجلس الأعلى، مذكرات تفاهم بين الوزارات، لجان فنية مشتركة.	متوسطة / متوسط	تعارض الصلاحيات بين الجهات الحكومية
ميثاق شفافية علني، تدقيق خارجي مستقل، تكامل مع هيئة النزاهة الاتحادية.	عالية / عالٍ	الفساد الإداري والمحابة في آليات التمويل

8-5 آلية التحديث الدوري للاستراتيجية

تراجع الاستراتيجية مراجعة شاملة كل ثلاث سنوات، ومراجعة جزئية سنوية للأهداف والمؤشرات، على أن تحدث اللوائح التنفيذية سنوياً استجابةً للمستجدات الاقتصادية والتشريعية.

الملحق الأول

مسودة مشروع قانون ريادة الأعمال في جمهورية العراق (مقترح غير رسمي)

محاكاة افتراضية لمقتضيات مقترحات التطوير الإداري والسياساتي

قانون رقم () لسنة 2027

قانون ريادة الأعمال في جمهورية العراق

استناداً إلى أحكام البند (أولاً) من المادة (61) والبند (ثالثاً) من المادة (73) من دستور جمهورية العراق لعام 2005، وإسهاماً في تنويع الهيكل الإنتاجي للاقتصاد الوطني وتحقيق أهداف خطة التنمية الوطنية، وتفعيلاً لأحكام المادة (26) من الدستور التي تكفل الدولة تشجيع الاستثمار، شرع هذا القانون.

الباب الأول: التعريفات والأحكام العامة

المادة (1) — التعريفات

يُقصد بالعبارات التالية لأغراض هذا القانون المعاني المبينة إزاءها:

- المجلس: المجلس الوطني الأعلى لريادة الأعمال المستحدث بموجب هذا القانون.
- الأمانة الفنية: الأمانة الفنية العليا للمجلس، المستضافة في وزارة التخطيط.
- الشركة الناشئة: كيان قانوني عراقي مسجل، لا يتجاوز عمره سبع سنوات، ولا يزيد عدد العاملين فيه على (50) عاملاً، ولا يتجاوز إيراده السنوي (ثلاثة مليارات دينار)، ويمتلك نموذج عمل قابلاً للتوسع المتسارع ويسعى لتقديم منتج أو خدمة مبتكرة.
- الشركة الناشئة المعتمدة: شركة ناشئة حاصلة على شهادة الاعتماد من الأمانة الفنية بموجب أحكام هذا القانون.
- رائد الأعمال المعتمد: شخص طبيعي عراقي الجنسية، أسس أو شارك في تأسيس شركة ناشئة معتمدة، وحاصل على شهادة الاعتماد بهذه الصفة.
- المنطقة الريادية المتخصصة: نطاق جغرافي يمنح له وضع قانوني خاص بموجب هذا القانون، مخصص لاحتضان الشركات الناشئة.
- الصندوق الوطني: الصندوق الوطني لريادة الأعمال المستحدث بموجب هذا القانون.
- المرصد الوطني: المرصد الوطني لريادة الأعمال المُستحدث بالجهة المركزي للإحصاء.
- السجل الوطني: السجل الوطني الإلكتروني للشركات الناشئة.

المادة (2) — أهداف القانون

يهدف هذا القانون إلى:

1. تنظيم منظومة ريادة الأعمال في العراق بإطار قانوني متكامل.
2. تحفيز تأسيس الشركات الناشئة وتوسيعها محلياً وإقليمياً.
3. توفير بيئة قانونية ومؤسسية وتمويلية ملائمة لرواد الأعمال.
4. تنمية رأس المال البشري الريادي العراقي.
5. توليد فرص عمل لائقة وتقليص معدلات البطالة لا سيما بين الشباب والنساء.
6. المساهمة في تنويع الاقتصاد الوطني وتقليل الاعتماد على العائدات النفطية.

الباب الثاني: المجلس الوطني الأعلى لريادة الأعمال

المادة (3) — تأسيس المجلس

يؤسس بموجب هذا القانون المجلس الوطني الأعلى لريادة الأعمال، يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي والإداري، ويرتبط مباشرة برئاسة مجلس الوزراء.

المادة (4) — تشكيل المجلس

يتشكل المجلس على النحو الآتي:

- رئيس مجلس الوزراء - رئيساً.
- وزير التخطيط - نائباً للرئيس.
- عضوية الوزراء: المالية، التجارة، الصناعة والمعادن، الاتصالات، التعليم العالي والبحث العلمي، العمل والشؤون الاجتماعية، الشباب والرياضة.
- محافظ البنك المركزي العراقي - عضواً.
- رئيس الهيئة الوطنية للاستثمار - عضواً.
- رئيس مجلس تطوير القطاع الخاص - عضواً.
- ثلاثة ممثلين عن القطاع الخاص (اتحاد الصناعات العراقي، غرف التجارة، جمعية رواد الأعمال) - أعضاء.
- ثلاثة رواد أعمال معتمدين يختارهم رئيس مجلس الوزراء بالتنسيق مع ممثلي القطاع الخاص - أعضاء.

المادة (5) — اختصاصات المجلس

يتولى المجلس:

- إقرار السياسة الوطنية العامة لريادة الأعمال.
- اعتماد البرامج السنوية وخطط العمل ومؤشرات الأداء.
- الإشراف على تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لريادة الأعمال.
- اعتماد اللوائح التنفيذية للقانون.
- إقرار موازنة الصندوق الوطني.
- التنسيق بين الجهات الحكومية ذات العلاقة.
- إصدار التقارير السنوية ورفعها إلى مجلس الوزراء ومجلس النواب.

الباب الثالث: الشركة الناشئة المعتمدة

المادة (6) — اشتراطات الاعتماد

- تمنح صفة الشركة الناشئة المعتمدة للكيان الذي تتوفر فيه الاشتراطات الآتية مجتمعة:
- أن يكون مسجلاً في العراق بموجب قانون الشركات رقم (21) لسنة 1997 المعدل.
 - ألا يتجاوز عمره من تاريخ التأسيس (7) سبع سنوات.
 - ألا يزيد عدد العاملين فيه على (50) عاملاً.
 - ألا يتجاوز إيراده السنوي (3) ثلاثة مليارات دينار عراقي.
 - أن يقدم نموذج عمل قابلاً للنمو بتقييم الأمانة الفنية.
 - أن يكون لديه عنصر ابتكار تكنولوجي أو في نموذج العمل أو في السوق المستهدف.
 - ألا يكون مملوكاً بأكثر من 50% من قبل جهة حكومية أو شركة كبيرة قائمة.

المادة (7) — آلية الاعتماد

- أولاً: يقدم طلب الاعتماد إلى الأمانة الفنية عبر المنصة الوطنية الموحدة لريادة الأعمال.
- ثانياً: تصدر الأمانة الفنية قرارها خلال (21) يوم عمل من تاريخ تقديم الطلب مكتملاً.
- ثالثاً: يُقيد اسم الشركة المعتمدة في السجل الوطني للشركات الناشئة.
- رابعاً: تمنح الشركة شهادة اعتماد إلكترونية تجدد سنوياً.

المادة (8) — الحقوق والامتيازات

تتمتع الشركة الناشئة المعتمدة بالحقوق الآتية:

- الإعفاء الضريبي الكامل لمدة (5) خمس سنوات، والإعفاء بنسبة (50%) للسنتين السادسة والسابعة.
- الإعفاء من ضريبة العقار إذا كانت تعمل ضمن منطقة ريادية متخصصة أو حاضنة معتمدة.
- الإعفاء الجمركي على المعدات والمواد الأولية المستوردة لأغراض نشاطها.
- الأولوية في الحصول على التمويل من الصندوق الوطني ومبادرات البنك المركزي العراقي.
- الأولوية في المناقصات الحكومية المخصصة (10% من القيمة الكلية السنوية).
- التسجيل الإلكتروني الكامل خلال (72) ساعة.
- تخفيف الاشتراطات المحاسبية خلال السنتين الأولى والثانية.

المادة (9) — الواجبات والالتزامات

تلتزم الشركة الناشئة المعتمدة بالآتي:

- تقديم تقرير سنوي إلى الأمانة الفنية يتضمن بياناتها المالية وعدد العاملين فيها.
- استخدام أيدي عاملة عراقية بنسبة لا تقل عن (75%) من إجمالي القوى العاملة.
- الالتزام بأحكام قانون العمل والضمان الاجتماعي وفق الأحكام الخاصة المخففة.
- الإفصاح عن حالات الاستثمار الأجنبي الكبرى التي تتجاوز (25%) من رأسمالها.
- التعاون مع المرصد الوطني في تزويده بالبيانات المطلوبة.

الباب الرابع: الصندوق الوطني لريادة الأعمال

المادة (10) — تأسيس الصندوق

يُؤسس الصندوق الوطني لريادة الأعمال ككيان قانوني مستقل، يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي والإداري، ويرتبط إدارياً بالمجلس.

المادة (11) — موارد الصندوق

تتكوّن موارد الصندوق من:

- تخصيص سنوي من الموازنة العامة لا يقل عن (100) مائة مليار دينار للسنوات الخمس الأولى.
- نسبة (10%) من صافي أرباح البنك المركزي العراقي السنوية.
- الهبات والتبرعات من الجهات الوطنية والدولية.
- عوائد استثمارات الصندوق وأرباحه.
- الرسوم المُحصّلة بموجب هذا القانون.

المادة (12) — أوجه صرف الصندوق

يصرف من موارد الصندوق في الأوجه الآتية:

- المنح التأسيسية للشركات الناشئة في مرحلة الفكرة (Pre-Seed).
- الاستثمار المباشر في الشركات الناشئة مقابل أسهم (Seed & Series A).
- دعم البنية التحتية الريادية (حاضنات، مسرعات، مناطق ريادية متخصصة).
- برامج التدريب وبناء القدرات.
- المصاريف التشغيلية للأمانة الفنية والمرصد الوطني بنسبة لا تتجاوز (5%) من إيرادات الصندوق السنوية.

الباب الخامس: المناطق الريادية المتخصصة

المادة (13) — الاستحداث

يصدق على المناطق الريادية المتخصصة بقرار من مجلس الوزراء بناءً على اقتراح من المجلس، ويحدد لكل منطقة نطاقها الجغرافي، والجهة المديرة، والخدمات المقدمة.

المادة (14) — الامتيازات الخاصة للمنطقة

تتمتع المنطقة الريادية المتخصصة بالآتي:

- استثنائها من أحكام قانون بيع وإيجار أموال الدولة رقم (21) لسنة 2013.
- تبسيط اشتراطات التراخيص البلدية والصحية والبيئية بما يتناسب مع طبيعة النشاط الريادي.
- توفير بنية تحتية متكاملة (كهرباء، اتصالات، مياه، صرف صحي) وفق أولوية قصوى من الجهات المعنية.
- حرية حركة رأس المال البشري والفكري ضمن المنطقة.

الباب السادس: الأحكام الختامية

المادة (15) — اللوائح التنفيذية

يُصدر المجلس خلال (180) يوماً من نفاذ هذا القانون اللوائح التنفيذية اللازمة لتطبيق أحكامه.

المادة (16) — التعارض

تُلغى كل النصوص المتعارضة مع أحكام هذا القانون.

المادة (17) — النفاذ

ينفذ هذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

الأسباب الموجبة

تطوير منظومة ريادة الأعمال بشكل رافعة أساسية لتنويع الاقتصاد الوطني العراقي وتقليل اعتماده على الإيرادات النفطية، ولضرورة توفير إطار قانوني متكامل ينظم الشركات الناشئة ويحفز رواد الأعمال ويحمي حقوقهم، وتنسيق الجهود المتعددة للجهات الحكومية ذات العلاقة، واستجابةً لما تضمنته خطة التنمية الوطنية (2024-2028) من تأكيد على الإصلاح الاقتصادي وتحسين بيئة الأعمال، وتكاملاً مع استراتيجية تنمية القطاع الخاص (2014-2030) والورقة البيضاء للإصلاح الاقتصادي (2020)، شرّع هذا القانون (إقتراضياً).



الملحق الثاني: الجدول الزمني للتنفيذي للاستراتيجية

يعرض هذا الملحق الجدول التنفيذي المُفصل للإجراءات الأولى حتى نهاية المرحلة الأولى (2028).
Q: تعني ربع السنة 1 الأول 2 الثاني 3 الثالث 4 الرابع.

المرحلة الأولى — السنة الأولى (2026)

الفترة	الإجراء	الجهة المسؤولة
Q2 2026	إقرار الاستراتيجية في مجلس الوزراء	الأمانة العامة لمجلس الوزراء + وزارة التخطيط
Q2 2026	تشكيل لجنة صياغة مسودة قانون ريادة الأعمال	وزارة التخطيط + مجلس الدولة
Q3 2026	إحالة مسودة القانون إلى مجلس النواب	رئاسة مجلس الوزراء
Q3 2026	تأسيس الأمانة الفنية المؤقتة لتنفيذ الاستراتيجية	وزارة التخطيط
Q4 2026	إعداد المسح الوطني الأول لريادة الأعمال	الجهاز المركزي للإحصاء

المرحلة الأولى — السنة الثانية (2027)

الفترة	الإجراء	الجهة المسؤولة
Q1 2027	تصويت مجلس النواب على قانون ريادة الأعمال	مجلس النواب
Q2 2027	تشكيل المجلس الوطني الأعلى لريادة الأعمال	رئاسة مجلس الوزراء
Q2 2027	إطلاق الصندوق الوطني لريادة الأعمال	وزارة المالية + البنك المركزي
Q3 2027	إطلاق السجل الوطني والمنصة الإلكترونية الموحدة	وزارة التجارة + وزارة الاتصالات
Q3 2027	افتتاح المنطقة الريادية المتخصصة الأولى - بغداد	وزارة التخطيط + أمانة بغداد
Q4 2027	إحالة حزمة تعديلات قوانين الشركات والاستثمار والضريبة	رئاسة مجلس الوزراء
Q4 2027	إطلاق المرصد الوطني لريادة الأعمال	الجهاز المركزي للإحصاء

المرحلة الأولى — السنة الثالثة (2028)

الفترة	الإجراء	الجهة المسؤولة
Q1 2028	افتتاح المنطقة الريادية المتخصصة الثانية - البصرة	وزارة التخطيط + محافظة البصرة
Q2 2028	إنشاء مكاتب ريادة الأعمال في 9 محافظات	الأمانة الفنية + المحافظات
Q2 2028	إطلاق برنامج Iraqi Talent Return لاستقطاب الكفاءات	الأمانة الفنية + وزارة الخارجية
Q3 2028	إقرار تعديلات قانون العمل وقوانين الملكية الفكرية	مجلس النواب
Q4 2028	التقييم الشامل للمرحلة الأولى وإعلان المرحلة الثانية	المجلس الوطني الأعلى + جهة تقييم مستقلة

الملحق الثالث: مصفوفة التدخل الاستراتيجي (الركائز x القطاعات)

تمثل هذه المصفوفة الخلايا الثلاثين لنقاط التقاء الركائز الست مع الأولويات القطاعية الخمس، وتلخص التدخل الرئيسي لكل خلية.

الركيزة / القطاع	صناعات تحويلية	زراعة AgriTech	اقتصاد رقمي	إبداعية وسياحة	لوجستيات
التشريع	إعفاء جمركي 7 سنوات	تشريع الشراكة التعاقدية الزراعية	Regulatory Sandbox للبنك المركزي	حماية الملكية الفكرية الحرفية	تبسيط تراخيص النقل
الإطار المؤسسي	لجنة فرعية صناعية	لجنة زراعية مشتركة مع وزارة الزراعة	وحدة رقمية بوزارة الاتصالات	تعاون مع هيئة السياحة	مكتب للوجستيات بميناء الفاو
التمويل	30% من مبادرة 4 تريليون	قرض بسقف 200 مليون دينار	صندوق VC رقمي	تمويل المشاريع التراثية	تمويل الخدمات اللوجستية
البنية التحتية	مناطق صناعية ذكية	حاضنات زراعية في 6 محافظات	مراكز بيانات + بنية إنترنت	حاضنات تراثية وحرفية	منطقة لوجستية قرب ميناء الفاو
رأس المال البشري	كليات هندسة صناعية	معاهد زراعية تطبيقية	برامج ترميز مجانية	تدريب مهني حرفي	تدريب سلاسل الإمداد
الحوكمة والبيانات	مؤشر الإحلال الصناعي	مؤشر الأمن الغذائي المحلي	مؤشر تبيّن الاقتصاد الرقمي	مؤشر الزوار والإيرادات	مؤشر حركة البضائع

الملحق الرابع: مصفوفة مؤشرات الأداء التفصيلية

ترد في هذا الملحق المؤشرات التفصيلية لقياس أداء الاستراتيجية على مدى مراحلها الثلاث، مع تحديد القيم المستهدفة ومصادر التحقق.

مصدر التحقق	2035	2031	2028	2026	المؤشر
السجل الوطني / دائرة تسجيل الشركات	20,000	12,000	4,000	1,500	الشركات الناشئة المسجلة سنوياً
المرصد + الضمان الاجتماعي	1,200	600	120	0	فرص عمل تراكمية (ألف)
حسابات الناتج القومي	30	18	8	أقل من 3	مساهمة الريادة في الناتج غير النفطي (%)
تقارير المرصد الوطني	65	55	45	غير مقاس	معدل بقاء الشركات بعد 3 سنوات (%)
بحث القوى العاملة	10>	13	18	22.6~	البطالة الشبابية 15-29 (%)
بحث القوى العاملة	35	30	23	19~	مشاركة المرأة في القوى العاملة (%)
المرصد + الهيئة العامة للضرائب	200	80	15	0	الشركات التي تخرج من الاقتصاد غير المنظم (ألف)
البنك المركزي + الهيئة الوطنية للاستثمار	15	8	2	أقل من 0.5	الاستثمار المحقق في الريادة (مليار دولار تراكمي)
الأمانة الفنية	150	75	25	5	عدد الحاضنات المعتمدة
وزارة التجارة + البنك المركزي	25	15	3	0	إحلال الاستيراد (مليار دولار سنوياً)

الملحق الخامس: المراجع والقوانين المعتمدة

أولاً: الدستور والقوانين العراقية النافذة

1. دستور جمهورية العراق لعام 2005 (المواد 25، 26، 27، 61، 73، 80).
2. قانون الشركات رقم (21) لسنة 1997.
3. قانون رقم (17) لسنة 2019 — قانون تعديل قانون الشركات رقم (21) لسنة 1997 (جريدة الوقائع العراقية، العدد 4554، الصادر في 9/9/2019).
4. قانون الاستثمار رقم (13) لسنة 2006.
5. قانون رقم (2) لسنة 2010 — قانون التعديل الأول لقانون الاستثمار رقم (13) لسنة 2006.
6. قانون رقم (50) لسنة 2015 — قانون التعديل الثاني لقانون الاستثمار رقم (13) لسنة 2006.
7. قانون الاستثمار الصناعي رقم (20) لسنة 1998.
8. قانون حماية المنتجات العراقية رقم (11) لسنة 2010.
9. قانون البنك المركزي العراقي رقم (56) لسنة 2004.
10. قانون المصارف رقم (94) لسنة 2004.
11. قانون ضريبة الدخل رقم (113) لسنة 1982 المعدل.
12. قانون التوقيع الإلكتروني والمعاملات الإلكترونية رقم (78) لسنة 2012.
13. قانون العمل رقم (37) لسنة 2015.
14. قانون حماية المستهلك رقم (1) لسنة 2010.
15. قانون العلامات التجارية رقم (21) لسنة 1957 المعدل.
16. قانون براءات الاختراع والنماذج الصناعية رقم (65) لسنة 1970.
17. قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (39) لسنة 2015.
18. قانون الاقتراض المحلي والخارجي رقم (5) لسنة 2020.
19. قانون بيع وإيجار أموال الدولة رقم (21) لسنة 2013.
20. نظام الاستثمار رقم (2) لسنة 2009.

ثانياً: الوثائق الاستراتيجية الوطنية

1. خطة التنمية الوطنية 2024-2028، وزارة التخطيط، جمهورية العراق (أطلقتها رئاسة مجلس الوزراء في 2024).
2. استراتيجية تنمية القطاع الخاص في العراق 2014-2030 (PSDS).
3. الورقة البيضاء للإصلاح الاقتصادي، رئاسة مجلس الوزراء، تشرين الأول 2020.
4. السياسة الوطنية لتنمية المشاريع المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة (قيد الإعداد النهائي، آب 2025)، وزارة التخطيط بالتعاون مع منظمة العمل الدولية.
5. الاستراتيجية الصناعية في العراق 2030.
6. إطار عمل الأمم المتحدة للتعاون في مجال التنمية المستدامة في العراق 2025-2029.

ثالثاً: الإصدارات الرسمية للبنك المركزي العراقي

1. توضيح البنك المركزي العراقي بشأن مبادراته المختلفة — استمرار تمويل المشاريع ضمن مبادرة الـ (4) تريليون دينار.
2. إعلان محافظ البنك المركزي عن تأسيس مصرف ريادة للتنمية الاجتماعية ومركز للمال والأعمال.
3. إعلان البنك المركزي إطلاق دليل الوصول إلى تمويل المشاريع المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر بالتعاون مع GIZ ورابطة المصارف الخاصة العراقية.
4. بيانات مصرف الرافدين عن دفعات مبادرة الريادة والتميز (الدفعات العاشرة والرابعة والعشرون والرابعة والخمسون والرابعة والستون).

رابعاً: المصادر الإحصائية الرسمية

1. الجهاز المركزي للإحصاء — بحث القوى العاملة، نتائج الربع الرابع 2024 والربع الرابع 2025.
2. مؤشرات التشغيل والبطالة، الجهاز المركزي للإحصاء، تحديث 15 نيسان 2025.
3. دراسة المشاريع المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة في العراق، الجهاز المركزي للإحصاء بالشراكة مع UNDP وتمويل USAID، 2021.

خامساً: الإصدارات الوزارية

1. إصدارات وزارة التخطيط ذات الصلة بخطة التنمية الوطنية 2024-2028 (mop.gov.iq).
2. إصدارات دائرة السياسات الاقتصادية والمالية، وزارة التخطيط.
3. دائرة المنظمات غير الحكومية، الأمانة العامة لمجلس الوزراء.

سادساً: مراكز الدراسات والأبحاث العراقية

1. مركز البيدر للدراسات والتخطيط — إصداره بشأن خطة التنمية الوطنية 2024 - 2028.
2. المعهد العراقي للإصلاح الاقتصادي (IIER).
3. شبكة الاقتصاديين العراقيين.
4. مركز الفرات للتنمية والدراسات الاستراتيجية.
5. مركز الروابط للدراسات الاستراتيجية والسياسية.

سابعاً: المراجع الدولية ذات الصلة المباشرة بالعراق

1. منظمة العمل الدولية — استراتيجية الشمول المالي في العراق (PROSPECTS).
2. منظمة العمل الدولية — برنامج ابدأ وحسن مشروعك (SIYB) في العراق.
3. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP) — دراسة المشاريع المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة في العراق.
4. الوكالة الألمانية للتعاون الدولي (GIZ) — برامج تطوير القطاع الخاص.



الملحق السادس: السيناريوهات المستقبلية وتحليل الحساسية

يعرض هذا الملحق ثلاثة سيناريوهات محتملة لتطور منظومة ريادة الأعمال العراقية حتى 2035، استناداً إلى متغيرات أساسية أربعة: (1) استمرار الزخم السياسي للإصلاح، (2) تطور أسعار النفط، (3) معدلات التنفيذ المؤسسي، (4) الاستقرار الأمني الإقليمي.

السيناريو الأول: التنفيذ المتكامل

- افتراضات السيناريو: سن قانون ريادة الأعمال في موعده، استقرار نسبي لأسعار النفط فوق 70 دولاراً، تنفيذ المؤشرات المؤسسية بنسبة 80% فأعلى، زخم سياسي متواصل.
- الشركات الناشئة 2035: تكون بهدف 22,000 شركة سنوياً.
 - فرص العمل التراكمية: 1.4 مليون فرصة.
 - مساهمة الريادة في الناتج غير النفطي: 32%.
 - البطالة الشبابية: 8%.
 - الاستثمار في الريادة تراكمياً: 18 مليار دولار.

السيناريو الثاني: التنفيذ الأساسي

- افتراضات السيناريو: سن القانون بتأخير 12-18 شهراً، أسعار نفط بين 55-70 دولاراً، تنفيذ مؤسسي بنسبة 60-80%، بعض التعثر في التنسيق.
- الشركات الناشئة 2035: تكون بمعدل 18,000 شركة سنوياً.
 - فرص العمل التراكمية: 1 مليون فرصة.
 - مساهمة الريادة في الناتج غير النفطي: 25%.
 - البطالة الشبابية: 11%.
 - الاستثمار في الريادة تراكمياً: 12 مليار دولار.

السيناريو الثالث: التنفيذ المتعثر

- افتراضات السيناريو: تأخر تشريعي يتجاوز 24 شهراً، تراجع أسعار النفط دون 55 دولاراً لفترات ممتدة، تنفيذ مؤسسي دون 60%، عدم استقرار سياسي.
- الشركات الناشئة 2035: تكون بمعدل 10,000 شركة سنوياً.
 - فرص العمل التراكمية: 500,000 فرصة.
 - مساهمة الريادة في الناتج غير النفطي: 12%.
 - البطالة الشبابية: 17%.
 - الاستثمار في الريادة تراكمياً: 5 مليارات دولار.

تحليل الحساسية للمتغيرات الأكثر تأثيراً

إجراءات التحسين	درجة التأثير	المتغير
إحالة مبكرة إلى مجلس النواب، تنسيق استباقي مع لجان البرلمان، حملات إعلامية.	عالية جداً	سرعة التشريع (قانون ريادة الأعمال)
تنوع مصادر التمويل، التخصيص التشريعي (لا الإداري)، استقطاب دعم دولي.	عالية	استقرار تمويل الصندوق الوطني
أولوية قصوى للمنصة الوطنية الموحدة، شراكات تقنية مع القطاع الخاص.	عالية	كفاءة البنية التحتية الرقمية
برامج تعليمية متدرجة، برنامج Iraqi Talent Return، شراكات جامعية.	متوسطة - عالية	جودة رأس المال البشري الريادي
شركة الكفالات المصرفية، التأمين على القروض الريادية، الحوافز التنظيمية.	متوسطة	ثقافة تحمّل المخاطر في القطاع المصرفي
توزيع المخاطر جغرافياً، بناء قدرات المحافظات الداخلية، تنوع الأسواق.	متوسطة	الاستقرار الأمني الإقليمي



الملحق السابع: التوصيات التنفيذية العاجلة (خارطة 100 يوم)



لضمان انطلاقة قوية وواقعية للاستراتيجية، تقدم خارطة طريق تنفيذية لمدة يوم الأولى من تاريخ إقرارها في مجلس الوزراء، مصنفة حسب درجة الأولوية.

الأولوية القصوى — الأيام 1 - 30

1. إصدار قرار مجلس الوزراء بتبني الاستراتيجية رسمياً ونشره في الجريدة الرسمية.
2. تكليف وزارة التخطيط بتشكيل الأمانة الفنية المؤقتة للاستراتيجية خلال 14 يوماً.
3. تشكيل لجنة صياغة مسودة قانون ريادة الأعمال (ممثلون عن: وزارة التخطيط، وزارة التجارة، وزارة العدل، مجلس الدولة، البنك المركزي، القطاع الخاص).
4. تخصيص ميزانية ابتدائية (25 مليار دينار) لتفعيل الأمانة الفنية والمرصد الوطني.
5. إطلاق حملة تواصل رسمية تعرف بالاستراتيجية وأهدافها.

الأولوية العالية — الأيام 31 - 60


1. إنجاز مسودة قانون ريادة الأعمال وعرضها للمشاورة الوطنية.
2. توقيع مذكرات تفاهم تنسيقية بين وزارة التخطيط وكل من: البنك المركزي، الهيئة الوطنية للاستثمار، وزارة الصناعة.
3. إعداد كراس المعايير الوطنية لاعتماد الحاضنات (National Incubator Accreditation Standards).
4. التكليف الرسمي للجهاز المركزي للإحصاء بإعداد المسح الوطني الأول لريادة الأعمال.
5. إطلاق الحوار الوطني مع القطاع الخاص (غرف التجارة، اتحاد الصناعات، رواد الأعمال) حول الاستراتيجية.

الأولوية المتوسطة — الأيام 61 - 100

1. إحالة مسودة قانون ريادة الأعمال النهائية إلى الأمانة العامة لمجلس الوزراء تمهيداً لعرضها على مجلس النواب.
2. إصدار قرار مجلس الوزراء المحدد للمنطقة الريادية المتخصصة الأولى في بغداد.
3. تفعيل شراكات الدعم الفني مع المنظمات الدولية (GIZ، ILO، UNDP، الاتحاد الأوروبي).
4. إعداد مسودة الإطار التنظيمي للبيئة التجريبية (Regulatory Sandbox) من قبل البنك المركزي.
5. إطلاق البوابة الأولى الرقمية للاستراتيجية لجمع بيانات رواد الأعمال العراقيين.
6. تقديم التقرير الأول لمجلس الوزراء عن تنفيذ المائة يوم الأولى.

توصية نهائية

تؤكد هذه الوثيقة على أن نجاح الاستراتيجية الوطنية المقترحة لريادة الأعمال مشروط بالإرادة السياسية العليا والالتزام المؤسسي المتواصل. والمائة يوم الأولى هي نافذة المصادقية التي تحدد ما إذا كانت الاستراتيجية ستدخل حيز التنفيذ الفعلي، أم تضاف إلى رف الوثائق غير المفعلة.



مكتب تطوير المشاريع

Project Development Office

Development - Negotiation - Growth - Optimization

PROJECT DEVELOPMENT OFFICE

Luck is a Strategy

" We don't wait for luck, we engineer it "



3 5
2 0

مكتب تطوير المشاريع

Project Development Office

Development - Negotiation - Growth - Optimization

تواصل معنا



Website:
dngo.org



Facebook:
مكتب تطوير المشاريع



WhatsApp:
+9647840222307



Email:
info@dngo.org